

(اثبات العقيدة بخبر الآحاد الصحيح – حديث الصورة انموذجاً)

م.د خيال صالح حمد

م.د احمد علي مجيد

جامعة تكريت

كلية العلوم الاسلامية

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على من بعثه الله تعالى رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فان حجية السنة النبوية وفرضيتها ثابتة عند المسلمين، والالتزام بها واجب عليهم، بمقتضى كثير من الآيات القرآنية منها قوله تعالى: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾^(١)، وقوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾^(٢).

ويكون الاحتجاج بما صح من السنة في كل ابواب العلم سواء في العقيدة أو في العبادات أو المعاملات وحتى في السلوك، وقسم العلماء السنة الى متواترة وآحاد، وهذا التقسيم محدث لم يكن عليه الصحابة الكرام رضي الله عنهم والتابعين، فقد كان منهمجهم وتعاملهم مع السنة بالعمل بها في جميع ابواب الدين.

وصاحب هذا التقسيم بعض المفاهيم التي ضيعت أحكاماً كانت مبنية على خبر الآحاد، ومن هنا بدأت فكرة رد أحاديث الآحاد وتضعيف العمل بها في مسائل العقيدة، مع ان أكثرها أحاديث صحيحة.

وكان المعتبر عند علماء الحديث في عهد الصحابة والتابعين هو ثبوته وصحته، وعلى هذا كان مدار قبول الحديث أو رده، سواء كان الراوي واحداً أو أكثر. ومن المعلوم أن السنة منها المتواتر ومنها الآحاد، والمتواتر أقل عدداً وغالبيتها أحاديث آحاد، فإذا كان الاحتجاج بخبر الآحاد في العقيدة محل شك؛ فإن ذلك يؤدي إلى أن يكون الاحتجاج بمعظم السنة محل شك، والذين يحتجون بخبر الآحاد في العقيدة هم يعتقدون بحجيتها ولكنهم يحصرّون هذه الحجية في إطار شروط معينة.

وقد تصدى علماء الحديث وعلماء أصول الفقه وعلماء العقائد لشبه المجادلين في حجية خبر الآحاد، وسعوا إلى إثبات هذه الحجية في مجال الأحكام العملية والعقيدة، وقالوا: إن خبر الآحاد لا يحتج به في العقائد لأنها لا تفيد اليقين وإنما تفيد الظن، وبذلك يكونون قد أنكروا كثيراً من القضايا العقدية التي ثبتت بخبر الآحاد ومنها: أحاديث نزول عيسى عليه السلام، وخروج الدجال، وطلوع الشمس من مغربها، وأحاديث غيرها، وهذا مما يؤدي إلى هدم عقيدة الإسلام.

فعلماء الحديث قاوموا هذا التيار من التشكيك في حجية خبر الآحاد، لاعتقادهم أن ذلك يبطل جميع جهودهم التي بذلوها في خدمة السنة؛ من خلال كتبهم في قواعد مصطلح الحديث وقواعد علم الرجال.

وعلماء أصول الفقه كان استنباطهم للأحكام من مصدرين هما الكتاب والسنة، فإذا وقع التشكيك في السنة من خلال خبر الآحاد أثر ذلك على أصول الاستنباط عندهم.

وعلماء العقيدة أقلقهم استبعاد أحاديث الآحاد من مجال العقيدة، لأن ذلك يؤدي إلى إنكار الكثير من القضايا العقدية التي لم تثبت إلا بأحاديث الآحاد.

وفي هذا البحث سأعرض أقوال العلماء في حديث الآحاد الصحيح؛ من حيث افادته للعلم واليقين، أو من حيث افادته الظن في مسائل العقيدة، وقسمت البحث إلى أربعة مباحث:

المبحث الأول: عرّفت فيه الألفاظ الواردة بعنوان البحث والألفاظ ذات الصلة. والمبحث الثاني: بيّنت فيه حكم خبر الآحاد وكان فيه خمسة مطالب ذكرنا فيها اقوال العلماء بإفادة الآحاد للعلم أو الظن وبيننا القول الراجح في المسألة. والمبحث الثالث: اثبات العقيدة بحديث الصورة نموذجاً وفي أربعة مطالب ثم بيّنت اهم النتائج للبحث واخيراً قائمة المصادر والمراجع. وأخر دعوانا أن الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد عبد الله ورسوله.

المبحث الأول

التعريف بمفردات البحث والألفاظ ذات الصلة

أولاً: الخبر: جاء الخبر في اللغة بمعنى النبأ، فهو ما أتاك من نبأ عمّن تَسْتَخْبِرُ، ويقصد به ما يخبر به أو يرويه شخص واحد، ويجمع على أخبار، والخبر: علمك بالشيء^(٣).

الخبر اصطلاحاً: ما جاء عن النبي ﷺ وعن غيره^(٤).

(والخبر والحديث في المشهور بمعنى واحد، وبعضهم خص الحديث بما جاء عن النبي ﷺ والصحابة والتابعين، والخبر بما جاء عن أخبار الملوك والسلاطين والأيام الماضية)^(٥).

(وقيل: الخبر أعم من الحديث: فالحديث خاص بما جاء عن النبي ﷺ، والخبر يشمل ما جاء عن النبي ﷺ وعن الصحابة والتابعين ومن بعدهم، فكل حديث خبر ولا عكس، فعلى هذا يكون بينهما عموم وخصوص مطلق يتجمعان وينفرد الأعم منهما)^(٦).

والمراد بالخبر: (ما يشمل المتواتر وغيره، فإن كان الخبر متواتراً أفاد اليقين والقطع، وإن كان غير ذلك أفاد الظن والرجحان، وقد يقتزن بأخبار الآحاد من القرائن ما يرقى بها إلى إفادة اليقين، ككون الحديث مروياً من طريق الأئمة المتفق على عدالتهم وضبطهم وجلالتهم، أو تلقى الأمة

له بالقبول كالأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم، أو انفرد بها أحدهما، أو التي اتفق عليها أصحاب الكتب الستة^(٧).

ثانياً: المتواتر

التواتر لغة: هو اسم فاعل، مشتق من التواتر أي التتابع، ومنه: (جاءوا تترى) أي متتابعين وتراً بعد وتر، وواترت الخبر أتبعته بعضه بعضاً، والمواترة المتابعة، وهو كون الشيء بعد الشيء بفترة، تقول: تواتر المطر، أي تتابع نزوله، وتواتر الألفاظ: شيعها وكثرة استعمالها^(٨).

التواتر اصطلاحاً: ما رواه جمع كثير عن جمع كثير، تحيل العادة تواطؤهم على الكذب^(٩).

أي هو: ما أخبر به في جميع طبقاته جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب، من الابتداء إلى الانتهاء، وعن جماعة غير محصورين بعدد معين، والكثرة تكون في جميع طبقات السند، واختلفوا في أقل عدد الجمع. وينقسم المتواتر إلى قسمين:

١- لفظي. ٢- ومعنوي.

فاللفظي: هو الذي تواتر لفظه ومعناه، وما رواه جمع كثير... إلخ، واتفقوا على لفظه، بمعنى أنهم قد اتفقوا على رواية اللفظ والمعنى معاً، وهو عزيز الوجود في الأحاديث^(١٠).

والمعنوي: (هو الحديث الذي تواتر معناه دون لفظه)^(١١)، أي ما روي من طرق متعددة بألفاظ مختلفة، إلا أنها اتفقت في إفادة شيء واحد^(١٢).
وسمى المتواتر بذلك: (من تواتر الرجال إذا جاءوا واحداً بعد واحدٍ بينهما فترة، وهو: ما أخبر به جماعة يفيد خبرهم لذاته العلم؛ لاستحالة تواطؤهم على الكذب من غير تعيين عدد على الصحيح)^(١٣).

ثالثاً: الآحاد وأقسامه (الغريب والعزيز والمشهور).

الآحاد لغة: جمع أحد بمعنى الواحد، ويقال: رجل واحد: مُنفرد وقوم أحيان، واستأحد الرجل إذا انفرد^(١٤).

اصطلاحاً: عرفه الخطيب البغدادي (رحمه الله) بقوله: (وأما خبر الآحاد فهو ما قصر عن صفة التواتر، ولم يقع به العلم وإن روته جماعة)^(١٥)، أي: هو ما فقد شرطاً من شروط الحديث المتواتر.

وحديث الآحاد له أقسام: القسم الأول: الحديث المشهور: والشهرة في اللغة: تعني ذبوع الشيء وانتشاره، وشهرته، وظهوره^(١٦).

المشهور اصطلاحاً: اختلف في تعريف الحديث المشهور، فقد عرفه ابن حجر (رحمه الله) بقوله: (ما له طرق محصورة بأكثر من اثنين)^(١٧)، وقيل فيه أيضاً: ما رواه في كل طبقة من طبقاته ثلاثة فأكثر، ما لم يبلغ درجة التواتر^(١٨).

القسم الثاني: العزيز:

العزيز لغة: عزَّ الشيء، جامعٌ لكل شيء إذا قلَّ حتى يكاد لا يوجد من قلَّته^(١٩).

وسمي بهذا الاسم إما لقلة وجوده؛ لأنهم يقولون: عز الشيء يعز، أي: أنه قل؛ وقد يكون سمي بذلك: لأنه قوي واشتد بمجيئه من طريق آخر من قولهم: عزَّ يعزُّ، أي: اشتد وقوي^(٢٠).

اصطلاحاً: ما لم يقل الرواة فيه عن اثنين ولو في طبقة واحدة، أو هو ما تحقق في رواته اثنان ولو في طبقة واحدة، ولم يقل الرواة عنهما في أي طبقة^(٢١).

القسم الثالث: الغريب:

الغريب لغة: الغرب خلاف الشرق، وهو مشتق من الغربة؛ بمعنى: المنفرد أو البعيد عن وطنه ... والرجل الغريب: هو المنفرد أو هو البعيد عن أهله، وأغرب الرجل: جاء بشيء غريب^(٢٢).

الغريب اصطلاحاً: (هو الحديث الذي يتفرد بروايته راوٍ واحد)^(٢٣)، وسمي الحديث الغريب بذلك: لأن راويه قد انفرد بالرواية عن غيره، مثل الرجل الغريب الذي انفرد وابتعد عن وطنه وأهله.

رابعاً: الصحيح

الصحيح لغة: الصحيح: ضد السقيم، والصحة ذهاب السقم والبراءة من كل عيب وريب^(٢٤)، وهو حقيقة في الأجسام، واستعماله في الحديث وسائر المعاني مجازاً أو استعارة.

اصطلاحاً: الحديث الصحيح فهو (الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً ولا معللاً)^(٢٥).

خامساً: العلم

العلم: (هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع)^(٢٦)، واعتقاد الشيء على ما هو به على سبيل الثقة، وهو بهذا المعنى يقتضي ثبات المعتقد الى ما اعتقده^(٢٧).

أما العلم الذي يفيد خبر الأحاد فقد ذهب العلماء في الأخذ به مذاهب مختلفة، هل المراد به العلم الضروري وهو الذي يحصل دون استدلال، ولا يحتمل الشك أو التردد كإفادة المتواتر وتلقي الأمة له بالقبول، أو العلم النظري الذي يحصل بعد نظر وتأمل.

سادساً: الظن

الظن: (هو الاعتقاد الراجح مع احتمال النقيض، وقيل: هو أحد طرفي الشك بصفة الرجحان)^(٢٨)، ويطلق الظن على معنى العلم، كما في قوله سبحانه: ﴿إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَّةٍ﴾^(٢٩)، وعلى معنى اليقين، كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ

يُظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْقَوْنَ رَبِّهِمْ^(٣٠)، وعلى معنى الشك، كما في قوله عز وجل: ﴿إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَقِينَ﴾^(٣١).

سابعاً: العقيدة:

العقيدة لغة: وردت لفظة العقد في اللغة بعدة معان ذكرها أهل اللغة: قال ابن فارس: (الْعَيْنُ وَالْقَافُ وَالذَّالُ أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى شَدِّ وَشِدَّةٍ وَثُوقٍ، وَإِلَيْهِ تَرْجِعُ فَرَوْعُ الْبَابِ كُلُّهَا، مِنْ ذَلِكَ عَقْدُ الْبِنَاءِ، وَالْجَمْعُ أَعْقَادٌ وَعُقُودٌ)^(٣٢). وقال ابن منظور: (وَالْعَقْدُ: الْخَيْطُ يُنْظَمُ فِيهِ الْخَرْزُ، وَجَمْعُهُ عُقُودٌ، وَقَدْ اعْتَقَدَ الدَّرَّ وَالْخَرْزَ وَغَيْرَهُ إِذَا اتَّخَذَ مِنْهُ عَقْدًا)^(٣٣).

وجاء في المصباح العقيدة بمعنى: (عَقَدْتُ الْحَبْلَ عَقْدًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ فَانْعَقَدَ وَالْعُقْدَةُ مَا يُمَسِّكُهُ وَيُوثِّقُهُ وَمِنْهُ قِيلَ عَقَدْتُ الْبَيْعَ وَنَحْوَهُ... وَاعْتَقَدْتُ كَذَا عَقْدْتُ عَلَيْهِ الْقَلْبَ وَالضَّمِيرَ حَتَّى قِيلَ الْعَقِيدَةُ مَا يَدِينُ الْإِنْسَانُ بِهِ وَلَهُ عَقِيدَةٌ حَسَنَةٌ سَالِمَةٌ مِنْ الشَّكِّ)^(٣٤).

ومن خلال هذه التعريفات فإن المعنى اللغوي للعقيدة يدور بين الشد والتوثيق والربط والاحكام.

العقيدة اصطلاحاً: وردت تعريفات عدة للعقيدة في الاصطلاح نذكر منها: عرفها القنوجي: (حصول ملكة راسخة في النفس يحصل عنها علم اضطراري للنفس هو التوحيد وهو: العقيدة الإيمانية وهو: الذي تحصل به السعادة وإن ذلك سواء في التكاليف القلبية والبدنية ويتفهم منه أن الإيمان الذي هو أصل التكاليف وينبوعها)^(٣٥).

فالعقيدة مأخوذة من الاعتقاد الذي معناه التصديق بالقلب، فهي (التصديق الجازم فيما يجب لله عز وجل من الوجدانية والربوبية والافراد بالعبادة والإيمان بأسمائه الحسنی وصفاته العليا)^(٣٦).

ثامناً: الصورة

الصورة لغة:

جاءت الصورة في اللغة كما قال ابن فارس: "الصَّادُ وَالْوَاوُ وَالرَّاءُ كَلِمَاتٌ كَثِيرَةٌ مُتَبَايِنَةٌ الْأُصُولُ... وَمِنْ ذَلِكَ الصُّورَةُ صُورَةٌ كُلُّ مَخْلُوقٍ، وَالْجَمْعُ صُورٌ، وَهِيَ هَيْئَةٌ خَلَقَتْهُ" (٣٧).

الصورة اصطلاحاً:

قال الجرجاني: صورة الشيء: "ما يؤخذ منه عند حذف الشخصيات، ويقال: صورة الشيء، ما به يحصل الشيء بالفعل" (٣٨).
وأما الصورة في الاصطلاح الشرعي: "هي صفة ذاتية خبرية ثابتة لله عز وجل بالاحاديث الصحيحة" (٣٩).

قال ابن تيمية (رحمه الله): "ولفظ (الصورة) لفظ مشترك: يراد بالصورة الشكل والهيئة، كصورة الخاتم والشمعة، والمادة الحامية لهذه الصورة هي الجسم بعينه، ويراد بالصورة نفس الجسم المتصور، وهذا الجسم المتصور ليس له مادة تحمله، فإن الجسم القائم بنفسه لا يكون شائعاً في الجسم قائماً بنفسه، لكن خلق من مادة، كما خلق الإنسان من المني" (٤٠).

المبحث الثاني

حكم خبر الآحاد

اختلف العلماء بما يفيد خبر الآحاد فمنهم من ذهب الى أنه يفيد العلم، ومنهم من ذهب الى أن خبر الآحاد يفيد الظن، وهناك رأي ثالث ذهب الى أن خبر الآحاد يفيد العلم تارة ويفيد الظن تارة أخرى، وسأبين ذلك من خلال المطالب الآتية:
المطلب الأول: قول من يرى أن خبر الآحاد يفيد العلم

ذهب إلى هذا القول بعض أهل الحديث، وحكاه ابن حزم في الإحكام عن داود الظاهري، والحسين بن علي الكرابيسي، والحارث بن أسد المحاسبي، وغيرهم، واختاره ابن خويز منداد عن مالك بن أنس (٤١)، وقد أبان ابن حزم ذلك في إيراد

الأدلة على صحة هذا المذهب والرد على مخالفه في كتابه الإحكام، فقال: (وإذا صح هذا فقد ثبت يقيناً أن خبر الواحد العدل عن مثله مُبَلَّغاً إلى رسول الله ﷺ حقٌ مقطوعٌ به، موجب للعلم والعمل معاً) ^(٤٢)، وقال عبد العزيز البخاري في كشف الأسرار: (ذهب أكثر أصحاب الحديث إلى أن الأخبار التي حكم أهل الصنعة بصحتها توجب علم اليقين بطريق الضرورة، وهو مذهب أحمد بن حنبل) ^(٤٣)، وقد وردت أدلة من الكتاب والسنة واجماع الصحابة تدل بمجموعها على وجوب العمل بخبر الأحاد، وقد استدلل القائلون بوجوب الأخذ بأخبار الأحاد في العقيدة بأدلة كثيرة، وذكر ابن القيم (رحمه الله) أكثر من عشرين وجهاً في كتابه الصواعق ^(٤٤) تدل على ذلك نذكر منها ما يأتي:

أولاً: الأدلة من القرآن الكريم:

١ — قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ ^(٤٥).

وجه الدلالة: أن الله سبحانه وتعالى أمر رسوله ﷺ بالبلاغ، وهو خطاب تشريف وتعظيم ^(٤٦)، وحصر البلاغ عليه لأن البلاغ هو الذي تقوم به الحجة على المبلغ ويحصل به العلم، فلو كان خبر الواحد لا يحصل به العلم، لم يقع به التبليغ الذي تقوم به حجة الله على العبد، فإن الحجة إنما تقوم بما يحصل به العلم، وقد كان الرسول ﷺ يرسل الواحد من أصحابه يبلغ عنه فتقوم الحجة على من بلغه، وكذلك قامت حجته علينا بما بلغنا العدول الثقات من أقواله وأفعاله وسننه، ولو لم يفد العلم لم تقم علينا بذلك حجة ^(٤٧).

٢ — قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ ^(٤٨) وقوله تعالى: ﴿إِنْ يَبْعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾ ^(٤٩).

وجه الدلالة: نهى الله عز وجل عن اتباع الظن، ونهى على من يتبع الظن، ولم يزل المسلمون من عهد الصحابة ومن بعدهم يقفون أخبار

الآحاد ويعملون بها، ولو كانت لا تفيد العلم لكان الصحابة قد قفوا ما ليس لهم به علم، واتبعوا الظن المنهي عنه^(٥٠).

٣ — قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾^(٥١).

وجه الدلالة: ما ذكره الإمام البخاري في صحيحه أن الرجل يسمى طائفة لقوله عز وجل: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا﴾^(٥٢)، "قلو اقتتل رجلان دخلا في معنى الآية"^(٥٣)، فالأمر بالتبليغ يعم الواحد فما فوقه والطائفة كذلك فأخبر أن الطائفة تنذر قومهم إذا رجعوا إليهم والإنذار الإعلام بما يفيد العلم^(٥٤)، وهو يكون بتبليغ العقيدة وغيرها، والتفقه في الدين يشمل العقيدة والأحكام، فدل ذلك على صحة أخذ العلم وعلى الجزم بقبول خبر الواحد، وأنه لا يحتاج إلى التثبت، ودل على وجوب العمل به، ولو كان خبر الواحد لا يفيد العلم لأمر بالتثبت حتى يحصل العلم به.

ثانياً: الأدلة من السنة:

١ — أن رسول الله ﷺ قال: (نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها، ثُمَّ أَدَّها إِلَيَّ مَنْ لَمْ يَسْمَعْها، فَرَبَّ حَامِلٍ فَقَهٍ لَا فَقَهَ لَهُ، وَرَبَّ حَامِلٍ فَقَهٍ إِلَيَّ مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ)^(٥٥).

وجه الدلالة في هذا الحديث: أن رسول الله ﷺ يدعو لاستماع مقالته ويدعو النضرة للقائم بذلك بقوله: (نَضَرَ اللَّهُ عَبْدًا) وهو بمعنى الشخص الواحد، والرسول ﷺ لا يأمر أن يؤدى عنه إلا بالذي تقوم به الحجة، وأنه أمر كل عبد يسمع مقالة النبي ﷺ أن يبلغها، مع إمكان كون العبد غير فقيه، والعبد حقيقة تطلق للشخص الواحد، ولا يأمره إلا وخبره مما تقوم الحجة به.

وقال الإمام الشافعي: "فلما ندب رسول الله ﷺ إلى استماع مقالته وحفظها وأدائها امرأ يؤديها، ولو واحد، دلّ على أنه لا يأمر أن يؤدي عنه إلا ما تقوم به الحجة على من أدى إليه، لأنه إنما يؤدي عنه حلال يؤتى، وحرام يجتنب، وحدّ يقام، ومال يؤخذ ويعطى، ونصيحة في دين ودنيا، ودلّ على أنه قد يحمل الفقه غيرُ الفقيه يكون له حافظاً ولا يكون فيه فقيهاً" (٥٦).

٢ — عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: (إِنَّ بِلَالًا يُؤَدِّنُ بَلِيلًا، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ) (٥٧).

وجه الدلالة في هذا الحديث: الأمر بتصديق المؤذن، وهو رجل واحد والعمل بخبره في فعل الصلاة، والعلم بدخول وقتها، وأول وقت الإفطار والإمساك، مع أن هذه من العبادات التي تختل بتغير وقتها، ولم يزل المسلمون في كل وقت ومكان يقلدون المؤذنين، ويعملون بأذانهم في أوقات مثل هذه العبادات، وإن هذا لأوضح دليل على وجوب العمل بخبر الأحاد (٥٨).

٣ — ما ثبت عن أنس رضي الله عنه أنه قال: "كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ، وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيخَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيًا يُنَادِي: «أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ» قَالَ: فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: اخْرُجْ، فَأَهْرِقْهَا، فَخَرَجْتُ فَهَرَقْتُهَا، فَجَرَتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ" (٥٩)، وهذا دليل على أن الصحابة اعتمدوا خبر هذا الشخص وهو واحد، وأن العمل بهذا الخبر وهو خبر آحاد كان معروفاً عندهم.

٤ — بعث الرسول ﷺ معاذ بن جبل رضي الله عنه إلى اليمن قائلاً له: (إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلُ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ) (٦٠).

وجه الدلالة: أن رسول الله ﷺ أرسل معاذاً وهو رجل واحد يبلغ شرائع الإسلام وقد قامت الحجة به على أهل الكتاب وهو واحد، فلو كان مثل هذا البلاغ لا يفيد علماً لوجب أن لا تكون الحجة على أي إنسان يبلغه عن الله تعالى، أو عن

رسوله ﷺ، وقد تواتر عن النبي ﷺ أنه كان يبعث بكتبه ورساله وهم آحاد، ويلزم المسلمين العمل بها.

٥_ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: "بَيَّنَّا النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ، فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ" (٦١).

وجه الدلالة: أن المصلين قبلوا خبره، وتركوا الجهة التي كانوا عليها، واستداروا إلى القبلة، ولم يُنْكِرْ عليهم رسولُ الله ﷺ، بل مدحوا على ذلك وكانوا على أمر مقطوع به من القبلة الأولى، فلولا حصول العلم لهم بخبر الواحد لم يتركوا المقطوع به المعلوم لخبر لا يفيد العلم (٦٢).

٦_ أن أبا بكر الصديق وعمر رضي الله عنهما لو تحدثا بشيء عن النبي ﷺ قد سمعاه منه أو أخبرا عن شيء قد رأياه من فعل النبي ﷺ، فإن السامع يصدق الخبر نظراً لحصول العلم به، ولا يمكن أن يشك في هذا النقل ادنى شك.

٧_ أن علماء الأمة من السلف (رحمهم الله) قد أجمعوا على نقل الأخبار مع أن أكثرها أخبار آحاد عن صفات الله عز وجل، والمعروف لديهم أن تلك الصفات ليس فيها عمل، وإنما المراد بها العلم والاعتقاد والإيمان بها، من غير تأويل ولا تحريف ولا تعطيل ولا تشبيه، وأخبار الصفات أكثرها آحاد مع أنها تفيد العلم، وسبب ذلك أن تلك الآحاد قد أيدت بقبول الأمة لها، فهذا يدل دلالة واضحة على أن خبر الواحد يفيد العلم؛ إذا توافرت فيه الشروط.

٨_ إجماع الصحابة رضوا الله عنهم وذلك بما حصل منهم في الوقائع الكثيرة التي كانت تحدث وتتواتر عنهم في العمل بخبر الواحد وكثيراً ما كان لهم رأي في أمر من الأمور في حياتهم فاذا جاء الخبر عن الرسول ﷺ أخذوا به وتركوا آرائهم فيه.

وإذا قيل إن بعض الصحابة رضوا الله عنهم كان يتوقف في العمل بخبر الآحاد بطلبه شاهداً أو يميناً فإن ذلك لم يكن؛ لأن الخبر الذي ورد إليهم هو خبر الآحاد، وإنما رغبة

منهم لزيادة التثبت في الراوي والمروي، وشدة الحيلة على حديث رسول الله ﷺ،
ربما وقع الشك منهم في الراوي بأنه غير حافظ، أو غير ضابط، فيطلبوا لذلك
الشاهد أو اليمين، كما كان يفعل عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب
رضي الله عنهما^(٦٣).

قال الآمدي في رد الصحابة بعض الأخبار بقوله: "وما رده من الأخبار أو
توقفوا فيه إنما كان لأمر اقتضت ذلك"^(٦٤).

وقال ابن القيم: "إن خبر الواحد لو لم يفد العلم لم يثبت به الصحابة التحليل
والتحريم والإباحة والفروض ويُجعل ذلك ديناً يدان به في الأرض إلى
آخر الدهر، فهذا الصديق ﷺ زاد في الفروض التي في القرآن فرض
الجدّة وجعله شريعة مستمرة إلى يوم القيامة بخبر محمد بن مسلمة
والمغيرة بن شعبة فقط"^(٦٥)، "وجعل حكم ذلك الخبر في إثبات هذا الفرض حكم
نص القرآن في إثبات فرض الأم، ثم اتفق الصحابة والمسلمون بعدهم على إثباته
بخبر الواحد، وأثبت عمر بن الخطاب ﷺ بخبر حمل بن مالك دية الجنين وجعلها
فرضاً لازماً للأمة، وأثبت ميراث المرأة من دية زوجها بخبر الضحاك بن سفيان
الكلابي وحده، وصار ذلك شرعاً مستمراً إلى يوم القيامة، وأثبت شريعة عامة في
حق المجوس بخبر عبد الرحمن بن عوف وحده، وأثبت عثمان بن عفان ﷺ
شريعة عامة في سكنى المتوفى عنها بخبر فريجة بنت مالك وحدها، وهذا أكثر
من أن يذكر، بل هو إجماع معلوم منهم"^(٦٦).

وقال العيني في رده على من قال: "أنه لا يجوز العمل بما لم ينقل متواتراً، وهو
مردود بما صح أن الصحابة ﷺ كان يأخذ بعضهم من بعض، ويرجع بعضهم إلى
رواية غيره عن رسول الله ﷺ وانعقد الإجماع على القول بالعمل بأخبار
الآحاد"^(٦٧).

المطلب الثاني: قول من يرى أن خبر الآحاد يفيد الظن.

وممن قال بهذا المذهب الإمام ابن عبد البر (رحمه الله)، فهو يقول عن حديث الأحاد: "إنه يوجب العمل دون العلم والذي عليه أكثر أهل العلم" (٦٨).

وقال أيضاً في أول كتابه التمهيد ما نصه: "أجمع أهل العلم من أهل الفقه والأثر في جميع الأمصار ————— فيما علمت ————— على قبول خبر الواحد العدل وإيجاب العمل به، إذا ثبت ولم ينسخه غيره من أثر أو إجماع، على هذا جميع الفقهاء في كل عصر من لدن الصحابة إلى يومنا هذا، إلا الخوارج وطوائف من أهل البدع شرذمة لا تعد خلافاً، وقد أجمع المسلمون على جواز قبول الواحد السائل المستفتي لما يخبره به العالم الواحد إذا استفتاه فيما لا يعلمه، وقبول خبر الواحد العدل فيما يخبر به مثله" (٦٩).

قال السيوطي: «وقال أبو علي الجبائي من المعتزلة: لا يقبل الخبر إذا رواه العدل الواحد، إلا إذا انضم إليه خبر عدل آخر، أو عضده موافقة ظاهر الكتاب، أو ظاهر خبر آخر، أو يكون منتشراً بين الصحابة، أو عمل به بعضهم، حكاه أبو الحسن البصري في "المعتمد"، وأطلق الأستاذ أبو منصور التميمي عن أبي علي أنه لا يقبل إلا إذا رواه أربعة» (٧٠).

ومن القائلين بهذا أيضاً: النووي ووافقه الإمام العز بن عبد السلام، فقال النووي في كتاب التقريب: "وذكر الشيخ تقي الدين ————— يعني ابن الصلاح ————— أن ما رواه ————— يعني البخاري ومسلم ————— أو أحدهما فهو مقطوع بصحته والعلم القطعي حاصل فيه، وخالفه المحققون والأكثر فقلوا: يفيد الظن ما لم يتواتر" (٧١).

وممن قال بهذا الرأي أيضاً: ابن الأثير حيث قال: "وخبر الواحد لا يفيد العلم، ولكننا متعبدون به" (٧٢).

وقد استدل أصحاب هذا الرأي بجواز الخطأ والنسيان على الثقة عقلاً، ومع هذا الجواز لا يمكن ادعاء القطع، وتلقي الأمة الحديث بالقبول؛ إنما أفاد وجوب العمل به، واستدلوا ببعض الأدلة التي تؤيد ما ذهبوا إليه منها:

أولاً: لو كان خبر الواحد مفيداً للعلم لما صح ورود خبرين متعارضين — أي اجتماع العلم بالشيء ونقيضه — لكن رأينا وجود التعارض في أخبار الأحاد كثيراً، إذ لو كانت مفيدة لليقين والعلم لما وقع التعارض بينها؛ لأن الخبرين المفيدين للعلم لا يتعارضان^(٧٣).

ثانياً: أن خبر الواحد لو كان مفيداً للعلم لجاز أن ينسخ القرآن والحديث المتواتر، لكونه بمنزلة العلم، وإفادة العلم، ولكن لما لم يجر نسخ خبر الواحد للقرآن والحديث المتواتر دل على أنه لا يفيد العلم، فصارت مرتبته أقل وأضعف من مرتبتهما فهو يفيد الظن^(٧٤).

ثالثاً: أنا نعلم ضرورة أنا لا نصدق كل خبر نسمعه^(٧٥)، لقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ}^(٧٦)، فهذه الآية نصت على وجوب التبين في خبر الفاسق، فلو كان خبر الواحد مفيداً للعلم لما ورد احتمال الكذب، فلما احتمل الكذب في الخبر ثبت أنه لا يوجب العلم.

رابعاً: لو كان خبر الواحد مفيداً للعلم لأفاده على أي صفة وجِد المُخْبِرِ، سواء أكان المخبر عدلاً أم فاسقاً نظراً لاستوائهما في حصول العلم بخبرهما، ولكن خبر الواحد يشترط في المخبر أن يكون عدلاً تقوية له، فلا يقبل خبر الفاسق، لأن من لا يخاف الله سبحانه خوفاً يمنع عن الكذب لا تحصل الثقة بقوله، فلو كان خبر الواحد مفيداً للعلم لما فرق بينهما^(٧٧).

خامساً: لو كان خبر الواحد مفيداً للعلم لحصل العلم بنبوة من يخبر بكونه نبياً من غير حاجة إلى معجزة دالة على صدقه^(٧٨).

المطلب الثالث: قول من يرى أن خبر الأحاد يفيد العلم تارة ويفيد الظن تارة أخرى.

تعددت آراء العلماء في خبر الأحاد إلى فريقين رئيسين:

الفريق الأول: يرى أن خبر الأحاد يفيد الظن، بمعنى أن نسبته للنبي ﷺ مظنونة لا يقطع يقيناً بأن النبي ﷺ قد قاله.

والفريق الثاني: يرى أن خبر الآحاد يفيد العلم القطعي، يعني القطع بنسبته للنبي ﷺ أنه قاله، لكن القطع هذا لا يتم الا بعد نظر واستدلال.

إن أغلب علماء الحديث على هذا الرأي على تفاوت بينهم في إعطاء هذا الحكم على أخبار الآحاد؛ وحصروا ذلك على أحاديث الصحيحين، كما قال ابن الصلاح، أو أن يضاف إلى أحاديث الصحيحين أحاديث آحاد أخرى احتفت بها قرائن أكسبتها مزيداً من القوة كما قال ابن حجر (رحمه الله)، أو نعطي هذا الحكم لكل أخبار الآحاد، كما ذهب: ابن حزم، وكثير من علماء الأمة.

فهذه الأقوال تعد مناقشة لقضية الثبوت، لكن وجوب العمل بحديث الآحاد لم يختلف عليه أحد من سلف الأمة ﷺ يعني مسألة أن النبي ﷺ قاله بشكل قطعي، أو يغلب عليه الظن أنه قاله، وهذه مسألة تتعلق بدرجة ثبوت الحديث وليست بقضية العمل به؛ ولذلك فإن الفريقين قد اتفقا على وجوب العمل بخبر الآحاد.

المطلب الرابع: القول الراجح في المسألة.

ذكر الشوكاني أن الخلاف في هذه المسألة مقيد بما إذا كان خبر الآحاد لم ينضم إليه ما يقويه، وأما إذا انضم إليه، أو كان مشهوراً أو مستفيضاً فلا يجري الخلاف فيه^(٧٩).

والقول الذي ذكره جمهور الأصوليين في أن خبر الآحاد إذا تلقته الأمة بالقبول يفيد العلم عند جماهير العلماء^(٨٠).

وقول أهل الحديث: "أن الخبر إذا تلقته الأمة بالقبول تصديقا له وعملا بموجبه أفاد العلم عند جماهير العلماء من السلف والخلف"^(٨١).

كما ذكر ابن الصلاح أن من ضمن ما تلقته الأمة بالقبول ما انفرد به كل من البخاري ومسلم في كتابيهما لتلقي الأمة لكل واحد منهما بالقبول^(٨٢).

وذكر ابن حجر في نزهة النظر: أن خبر الآحاد المحتف بالقرائن وتلقته الأمة بالقبول: منه ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما وبكل ما صح ولو لم يخرج به

الشيخان، كالمسلسل بالأئمة الحفاظ المتقنين، فانه يفيد العلم عند سامعه بالاستدلال من جهة جلاله رواته^(٨٣).

والذي نستطيع قوله هنا: هو أنه اتفق أكثر أهل العلم من الأصوليين والمحدثين على أن خبر الآحاد الذي تلقته الأمة بالقبول واحتفت به القرائن فإنه يفيد العلم، ولكنهم اختلفوا فيما إذا لم تتلقه الأمة بالقبول ولم تحتف به القرائن هل يفيد العلم أم يفيد الظن؟

ذهب جمهور الأصوليين إلى أن خبر الواحد العدل لا يفيد إلا الظن^(٨٤).

وذهب جمهور أهل الظاهر وأهل الحديث إلى أن خبر الواحد العدل يفيد القطع^(٨٥).

ومن المسلم به عند جمهور المسلمين أن الحديث إذا صح، قامت به الحجة، دون الالتفات إلى طريق التوصل إلى صحته وثبوته، ودون التفات إلى درجة الثبوت، المهم أن يكون ثابتاً، فالتواتر ليس شرطاً للعمل بالرواية، وإنما الصحة هي الشرط، والتواتر قدر زائد على الصحة، وبهذا يتبين لنا أن الحديث إذا صح قامت به الحجة، سواء في أمر العقيدة أو في العمل، فعبر بنفي دلالة حديث الآحاد على العلم؛ فرتبوا على ذلك المصير إلى رده في العقيدة احتجاجاً بكون العقيدة يجب أن تكون أمراً يقينياً، وقالوا: لا يُبنى اليقين على الظن، لذلك إن من الواجب التسليم بأن حديث الآحاد الثابت يدل على العلم، أو يفيد العلم^(٨٦).

والذي نراه من هذه الأقوال في قبول حديث الآحاد في العقائد، هو أن خبر الواحد المفيد للعلم للقرائن التي احتفت به، كون المخبر من أهل العدالة الضابط عن مثله، من أول السند إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة، وكون الخبر قد تلقته الأمة بالقبول، وقد حصل اتفاق على هذا ولم ينكره أحد ممن يعتد بقوله.

وأن الخلاف في قبول خبر الآحاد خلاف لفظي؛ لأن الذين يقولون في خبر الآحاد بأنه يفيد الظن يقولون بوجوب العمل به، فكيف يتصور العمل بدون العلم، فالعمل فرع تصور العلم، ولا بد أن نستفهم عن حقيقة الظن الذي يفيد خبر الآحاد؟ هل

المراد به الظن المذموم الوارد في قوله تعالى: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ﴾^(٨٧) والظن هنا يفيد الشك والخرص والوهم والتخمين.

أو المراد به الظن الغالب أو الظن الراجح الذي هو دون مرتبة اليقين، كما في قوله تعالى: ﴿وَوَظَنُوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا﴾^(٨٨)، وهذا هو الظن المحمود.

ولا نعتقد أن أحداً من أهل العلم يقول بمعنى الظن المذموم، وإنما المعنى الذي يتفق مع إفادة أخبار الأحاد هو الظن الغالب أو الظن الراجح الذي دون مرتبة اليقين.

ومن العلماء الذين ذهبوا إلى أن خبر الأحاد المفيد للظن قالوا بوجوب الاحتجاج به في العقيدة كابن عبد البر والغزالي والنووي والقرافي والبيضاوي وابن حجر (رحمهم الله) وغيرهم.

قال ابن حجر (رحمه الله): "الخبر المحتف بالقرائن يفيد العلم خلافاً لمن أبى ذلك، قال: وهو أنواع: منها ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما مما لم يبلغ التواتر، فإنه احتف به قرائن منها: جلالتهما في هذا الشأن وتقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما، وتلقي العلماء لكتابيهما بالقبول، وهذا التلقي وحده أقوى في إفادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر"^(٨٩).

المطلب الخامس: أثر خبر الأحاد الصحيح في العقيدة:

تكلم كثير من العلماء من القدامى ومن المحدثين في هذه المسألة، فقال فريق منهم: أن حديث الأحاد لا يفيد العلم وقال آخرون: حديث الأحاد يفيد العلم، وليبيان أثر خبر الأحاد الصحيح في العقيدة وهي العلم لا بد من بيان مراتب العلم وهي ثلاث: العلم اليقيني القطعي والعلم النظري وعلم غالب الظن، وسابن هذه المراتب، ومن خلال هذا البيان يتبين لنا أثر خبر الأحاد الصحيح في العقيدة وأنه يفيد العلم.

مراتب العلم:

أولاً: العلم اليقيني القطعي: هو الاعتقاد الجازم القاطع المطابق للواقع^(٩٠)، أي هو العلم الذي يثبت بالأدلة القطعية اليقينية كنصوص القرآن الكريم والأحاديث النبوية المتواترة، والحكم العقلي الذي لا يقبل الرد لكونه من المسلمات كما في (الثلاثة أكثر من الاثنين) وهذا النوع يعرفه كل متعقل^(٩١)، فهو يفيد العلم بلا استدلال لأنه يحصل لكل سامع وهذا العلم يجب القبول به والاعتقاد به ويكفر جاحده ومنكره..

ثانياً: العلم النظري: هو العلم اليقيني لكنه ليس ضرورياً بمعنى انه ليس ظاهراً لكل أحد، انما هو علم نظري استدلالى أي انه يفيد العلم مع الاستدلال على الافادة وهو لا يحصل الا لمن فيه أهلية النظر^(٩٢).

ثالثاً: علم غلبة الظن أو (العلم الظني النظري)^(٩٣).

الظن: هو الاعتقاد الراجح مع احتمال النقيض ويستعمل في اليقين والشك^(٩٤)، وهذا يعني تجويز أمرين أحدهما أقوى من الآخر.

وغلبة الظن: تعني قوة الظن، فإن الظن يتزايد، ويكون بعض الظن أقوى من بعض^(٩٥).

وبناء على توضيح مراتب العلم فانه لا يتم المعنى الا بعد بيان اقسام خبر الواحد الصحيح وهو ينقسم الى قسمين:

القسم الاول: الخبر الواحد الصحيح المجرد: أي الخبر الذي لم تحتف به قرائن تقويه.

ان خبر الأحاد الصحيح الذي تلقته الامة بالقبول ولم يحتف بقرائن تقويه لا يفيد العلم اليقيني بل يفيد غلبة الظن^(٩٦).

وذهب ابن حزم وبعض أهل الحديث الى أنه يفيد العلم، ونسب ذلك الباجي الى الامام أحمد وابن خويز منداد للامام مالك^(٩٧).

قال الامام الغزالي: " خبر الواحد لا يفيد العلم، وهو معلوم بالضرورة فإننا لا نصدق بكل ما نسمع، ولو صدقنا وقدرنا تعارض خبرين فكيف نصدق بالضدين،

وما حكي عن المحدثين من أن ذلك يوجب العلم، فلعلمهم أرادوا أنه يفيد العلم بوجوب العمل؛ إذ يسمى الظن علماً^(٩٨).

وليس معنى قول الجمهور (لا يفيد العلم) أنه لا يلزم تصديقه بل أرادوا به أنه ليس بمنزلة الحديث المتواتر، لأن المتواتر يفيد علماً قاطعاً يقينياً، أما خبر الواحد فإنه يفيد الصدق والقبول، لكن يقع في الذهن أنه قد يحتمل وقوع الخطأ أو الكذب فيه، وليس قصدهم في ذلك أنه لا يجب التصديق بخبر الواحد الصحيح، بل قد قرر العلماء لزوم الاعتقاد ووجوب العمل بخبر الاحاد، يقول السرخسي: "فأما الآثار المروية في عذاب القبر ونحوها فبعضها مشهورة وبعضها آحاد، وهي توجب عقد القلب عليه، والابتلاء بعقد القلب على الشيء بمنزلة الابتلاء بالعمل به أو أهم^(٩٩).

وقال البزدوي: (فأما الآحاد في أحكام الآخرة فمن ذلك ما هو مشهور، ومن ذلك ما هو دونه لكنه يوجب ضرباً من العلم على ما قلنا، وفيه ضرب من العمل أيضاً، وهو عقد القلب عليه)^(١٠٠).

وقال الشافعي: (أما ما كان نصّاً كتابيّاً أو سنةً مجتمعة عليها فيها مقطوع، ولا يسع الشك في واحد منهما، ومن امتنع من قبوله استتيب)^(١٠١). ومن اقوال العلماء هذه يدل على أنهم ألزموا قبول خبر الواحد الصحيح في الاعتقاد والعمل ولم يفرقوا بينهما.

القسم الثاني: الخبر الواحد الصحيح المحتف بالقرائن:

إذا كان العلماء ألزموا قبول خبر الواحد الصحيح المجرد عن القرائن المقوية له فإن من الأولى إلزام الاعتقاد بحديث الاحاد الصحيح المحتف بالقرائن التي تجعله يفيد العلم النظري.

يرى الغزالي (رحمه الله) أن القرائن قد ترقى بالخبر الصحيح إلى إفادة العلم بقوله: "لأن مجرد الإخبار يجوز أن يورث العلم عند كثرة المخبرين وإن لم تكن قرينة، ومجرد القرائن أيضاً قد يورث العلم، وإن لم يكن فيه إخبار، فلا يبعد أن

تتضمن القرائن إلى الأخبار فيقوم بعض القرائن مقام بعض العدد من المخبرين، ولا ينكشف هذا إلا بمعرفة معنى القرائن وكيفية دلالتها^(١٠٢).

المبحث الثالث

اثبات العقيدة بحديث الصورة انموذجاً

المطلب الأول: تخريج الحديث وألفاظه

ثبت هذا الحديث من طرق عدة واستفاض واشتهر عند العلماء:
أولاً: أخرج عبد الرزاق في مصنفه عن طريق معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعاً فلما خلقه قال اذهب فسلم على أولئك النفر — وهم نفر من الملائكة جلوس — فاستمع إلى ما يحيونك فإنها تحيتك وتحية ذريتك فقال: فذهب فقال: السلام عليكم فقالوا: السلام عليك ورحمة الله وبركاته فزادوه ورحمة الله قال: فكل من يدخل الجنة على صورة آدم طوله ستون ذراعاً فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن^(١٠٣) وقد رواه الامام احمد في مسنده^(١٠٤)، والبخاري في صحيحه^(١٠٥)، ومسلم في صحيحه^(١٠٦)، وابن خزيمة في كتاب التوحيد^(١٠٧)، كلهم من طريق عبد الرزاق.

ثانياً: اخرج مسلم في صحيحه من طريق المثني بن سعيد عن قتاده عن ابي ايوب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»^(١٠٨) وقد رواه الامام احمد^(١٠٩) وابن خزيمة^(١١٠) وغيرهم.

ثالثاً: اخرجه الامام مسلم ايضاً في صحيحه من طريق سفيان بن عيينه، عن ابي الزناد، عن ابي هريرة بلفظ: (إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلَا يَلْطِمَنَّ الْوَجْهَ)^(١١١) ورواه احمد في مسنده^(١١٢) وغيرهم.

رابعاً: أخرجه الامام احمد في مسنده من طريق محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن ابي هريرة: بلفظ: (إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَجَنَّبِ الْوَجْهَ، وَلَا يَقُلْ: قَبَّحَ اللَّهُ وَجْهَكَ وَوَجْهَ مَنْ أَشْبَهَ وَجْهَكَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ) (١١٣).
واخرجه ابن خزيمة في التوحيد من طريق ابن الليث عن محمد عن سعيد عن ابي هريرة (١١٤).

خامساً: اخرج ابن ابي عاصم من طريق الاعمش، عن حبيب ابن ابي ثابت، عن عطاء عن ابن عمر بلفظ: «لَا تُقَبِّحُوا الْوُجُوهَ، فَإِنَّ ابْنَ آدَمَ خُلِقَ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ» (١١٥).

واخرجه عبدالله بن احمد في السنة (١١٦)، وابن خزيمة في التوحيد (١١٧)، والآجري في الشريعة (١١٨)، والدارقطني في الصفات (١١٩)، والبيهقي في الاسماء والصفات (١٢٠).

وفي لفظ اخر لابن ابي العاصم في السنة بنفس هذا الاسناد: «لَا تُقَبِّحُوا الْوُجُوهَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ» (١٢١).

وقد صحح جمع من العلماء حديث: «إِنَّ آدَمَ خُلِقَ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ»، قال الخلال: أخبرني حرب: قال سمعت اسحاق بن راهويه يقول: قد صح عن النبي: «إِنَّ آدَمَ خُلِقَ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ» (١٢٢).

وقال الهيثمي: "رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير اسحاق بن اسماعيل الطالقاني وهو ثقة وفيه ضعف" (١٢٣).

وقال الحافظ ابن حجر: "الزيادة أخرجه ابن أبي عاصم في السنة والطبراني من حديث ابن عمر بإسناد رجاله ثقات" (١٢٤).

ونقل الحافظ ابن حجر تصحيح اسحاق بن راهويه واحمد بن حنبل لهذا الحديث قائلاً: "وقال حرب الكرمانى في كتاب السنة سمعت إسحاق بن راهويه يقول صح أن الله خلق آدم على صورة الرحمن وقال إسحاق الكوسج سمعت أحمد يقول هو حديث صحيح" (١٢٥).

وقد اعل بعض العلماء الطريق الخامس الذي روي بلفظ (صورة الرحمن) بثلاث علل، كابن خزيمة في كتاب التوحيد قائلًا: "فإن في الخبر عللاً ثلاثاً، إحداهن: أن الثوري قد خالف الأعمش في إسناده، فأرسل الثوري ولم يقل: عن ابن عمر والثانية: أن الأعمش مدلس، لم يذكر أنه سمعه من حبيب بن أبي ثابت والثالثة: أن حبيب بن أبي ثابت: أيضاً مدلس، لم يعلم أنه سمعه من عطاء" (١٢٦).

وقال الالباني: (وهذا اسناد رجال الشيخين ولكن له اربع علل، ذكر ابن خزيمة ثلاث علل) ثم قال: (قلت: والعله الرابعة: هي جرير بن عبد الحميد فانه وان كان ثقة كما تقدم فقد ذكر الذهبي في ترجمته في الميزان ان البيهقي ذكر في سننه في ثلاثين حديثاً لجرير بن عبد الحميد قال: (وقد نسب في اخر عمره الى سوء الحفظ) (١٢٧).

وقد رد الشيخ حمود التويجري على العلل التي علل لها الامام ابن خزيمة - رحمة الله - قائلًا: (والجواب عن هذا التعليل من وجوه أحدها: أن يقال أن العلل التي ذكرها ابن خزيمة والالباني واهية جداً، فأما مخالفة الثوري للأعمش فانها لا تؤثر في رواية الأعمش، لأن كلاً منهما حافظ امام، وشيخ من شيوخ الاسلام، وقد قال ابن عيينة: كان الأعمش أقرأهم لكتاب الله وأحفظهم للحديث، وأعلمهم للفرائض، وقال عمرو بن علي الفلاس: كان الأعمش يسمى المصحف من صدقه، وقال يحيى القطان: الأعمش علامة الاسلام) (١٢٨)، ثم نقل جمع من أقوال أئمة الجرح والتعديل في الثناء على الأعمش، ثم قال: (وفضائل الأعمش كثيرة جداً، وهو من شيوخ الثوري، ومن كان بهذه المثابة من الفضائل فروايته لا تعلل بمخالفة الثوري له، لأنه قد حفظ ما لم يحفظه الثوري) (١٢٩).

ثم قال: (أما عنعنة الأعمش في روايته عن حبيب عن أبي ثابت فانها لا تؤثر في صحة الاسناد لان الأعمش معدود من المرتبة الثانية من المدلسين، ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في كتابه الذي سماه "تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس" وذكر ان اهل هذه المرتبة قد احتمل الائمة تدليسهم واخرجوا لهم في

الصحيح لإمامتهم وقلة تدليسهم في جنب ما رَوَوْا، وإيضاً فإن موافقة الثوري للأعمش في رواية الحديث عن حبيب بن أبي ثابت تدل على أن الأعمش لم يدلس في روايته عنه^(١٣٠).

قال الحافظ ابن حجر عند كلامه عن طبقات المدلسين: (وهم على خمس مراتب: الأولى: من لم يوصف بذلك إلا نادراً كحبيبي بن سعيد الأنصاري، ثانياً: من احتل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقُلت تدليسه في جنب ما روى كالثوري أو كان لا يدلس إلا في ثقة كابن عيينه^(١٣١)، وقد ذكر ابن حجر الأعمش من أهل الطبقة الثانية^(١٣٢)).

وقد رد الشيخ حمود التويجري على العلة الثالثة فقال: "وأما عنعن حبيب بن أبي ثابت في روايته عن عطاء فإنها لا تؤثر في صحة الإسناد لأن الظاهر أنه لم يدلس في هذه الرواية، ويدل على ذلك أنه كان يروي عن ابن عمر رضي الله عنه مباشرة، فلو كان قد دلس في هذا الحديث لكان جديراً أن يرويه عن ابن عمر رضي الله عنه بدون واسطة بينه وبينه ليحصل له علو الإسناد، ولكن لما رواه عن عطاء عن ابن عمر رضي الله عنه دل ذلك على أنه لم يدلس في روايته، وقد قال ابن أبي مريم عن ابن معين أنه قال: في حبيب بن أبي ثابت ثقة حجه قيل له ثبت^(١٣٣).

وقال ابن عدي عن حبيب بن أبي ثابت هو ثقة حجه، ويفهم من كلام ابن عدي وابن معين أن رواية حبيب عن عطاء لا تؤثر فيها العنونة^(١٣٤).

وقد ورد على الإمام ابن خزيمة والالباني تضعيفهم لحديث (لصورة الرحمن) من وجه آخر: أن حديث الصورة قد صححه الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه، فلا ينبغي أن يلتفت إلى تضعيف ابن خزيمة والالباني له، لأن الإمام أحمد وإسحاق ابن راهويه أعلم بالأسانيد والعلل ممن أقدم على تضعيف الحديث بغير مستند صحيح^(١٣٥).

وقد رد على الشيخ الالباني الشيخ عبد الدويش في العلة الرابعة وهي: أن جريراً نسب في آخر عمره إلى سوء الحفظ، قائلاً: "فجوابه أن يقال أن هذا الحديث رواه

عن جرير أئمة حفاظ، مثل اسحاق بن راهويه، وقد جزم بصحة الحديث ابي معمر، واسماعيل بن موسى، وهرون بن معروف ونحوهم، ولم يذكر أحد منهم انه أخطأ فيه بل روه قابلين له، وتلقاه عنهم العلماء بالقبول، فهذا برهان واضح أن جريراً قد حفظه هذا لو لم يروه غير جرير فكيف وقد رواه عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن حبيب عن عطاء إلا انه ارسله^(١٣٦).

المطلب الثاني: أقوال العلماء في عود الضمير
اختلف العلماء في أن الضمير في حديث: (خلق آدم على صورته) يعود على من؟ ذهبوا في ذلك الى ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن الضمير في (صورته) يعود على المضروب، والى هذا ذهب ابن خزيمة (رحمه الله) حيث قال: (توهم بعض من لم يتحر العلم أن قوله (على صورته) يريد صورة الرحمن عز ربنا وجل عن أن يكون هذا معنى الخبر، بل معنى قوله: (خلق آدم على صورته) الهاء في هذا الموضع كناية عن اسم المضروب والمشتوم، أراد رسول الله ﷺ أن الله خلق آدم على صورة هذا المضروب، الذي أمر الضارب باجتتاب وجهه بالضرب، والذي قبح وجهه، فزجر ﷺ أن يقول: (ووجه من أشبه وجهك)، لأن وجه آدم شبيه وجوه بني، فإذا قال الشاتم لبعض بني آدم: قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك، كان مقبحاً وجه آدم صلوات الله عليه وسلامه، الذي وجوه بني شبيهة بوجه أبيهم، فتفهموا رحمكم الله معنى الخبر، لا تغلطوا فتضلوا عن سواء السبيل، وتحملوا على القول بالتشبيه الذي هو ضلال^(١٣٧).

قال ابو حاتم بن حبان: (يريد به صورة المضروب، لأن الضارب اذا ضرب وجه أخيه المسلم ضرب وجهاً خلق الله آدم على صورته)^(١٣٨).

قال ابن حجر: (واختلف في الضمير على من يعود؟ فالأكثر على انه يعود على المضروب لما تقدم من الأمر بإكرام وجهه، ولو لا أن المراد والتعليل بذلك لم يكن لهذه الجملة ارتباط بما قبلها)^(١٣٩).

قال ابن فورك: "وأظهر وجوه التأويل في ذلك ما قيل: ان الخبر خرج على سبب، وذلك أن النبي ﷺ مرّ برجل يضرب ابنه، أو عبده في وجهه لطمًا، أو يقول: قبح الله وجهك، ووجه من أشبه وجهك، فقال ﷺ: (إذا ضرب أحدكم عبده فليتنق الوجه، فان الله خلق آدم على صورته)، وعلى هذا فالضمير يعود على المضروب، وخصّ آدم بالذكر، لأنه هو الذي ابتدأت خلقه وجهه على الحد الذي يحتذى عليها من بعده، كأنه ينبه على أنك قد سببت آدم ومن ولد، مبالغة له في الردع على مثله" (١٤٠).

قال النووي: "اختلف العلماء في تأويله، فقالت طائفة: الضمير في صورته عائد على الاخ المضروب، وهذا ظاهر رواية مسلم، وقالت طائفة: يعود الى ادم وفيه ضعف، وقالت طائفة: يعود الى الله تعالى، ويكون المراد اضافة تشريف واختصاص كقوله تعالى: ﴿هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ﴾ (١٤١)، وكما يقال في الكعبة: بيت الله ونظائره، والله اعلم" (١٤٢).

القول الثاني: ان الضمير يعود الى آدم:

قال ابراهيم ابن ابان الموصلي: "سمعت ابا عبد الله وجاءه رجل فقال: اني سمعت ابا ثور يقول: إن الله خلق آدم على صورة نفسه، فأطرق طويلاً ثم ضرب بيده على وجهه ثم قال: هذا كلام سوء هذا كلام جهم هذا جهمي لا تقربوه" (١٤٣).

ونقل محمد بن جعفر عن ابي يعقوب الشعراني انه: "حكى انه سأل ابا ثور عن خلق آدم على صورته فقال: انما هو على صورة ادم ليس هو على صورة الرحمن" (١٤٤).

وقال حمدان سالت ابا ثور عن قول النبي ﷺ: "ان الله خلق ادم على صورته فقال: على صورة ادم، وكان هذا بعد ضرب احمد بن حنبل والمحنة" (١٤٥).

ونقل ابن تيمية عن ابي بكر المروذي (١٤٦): "انه قال ذكرت لابي عبد الله عن بعض المحدثين بالبصرة انه قال: قول النبي ﷺ: (خلق الله ادم على صورته) قال صورة

الطين قال هذا جهمي... وروى الخلال عن ابي طالب من وجهين قال: سمعت ابا عبدالله يعني احمد بن حنبل يقول من قال ان الله خلق ادم على صورة ادم فهو جهمي واي صورة كانت لادم قبل ان يخلقه" (١٤٧).

قال الجويني: "الهاء راجعة على العبد المنهي عن ضربه، ويمكن صرف الهاء الى آدم نفسه، ومعنى الحديث على ذلك: أن الله تعالى خلق آدم بشراً سويّاً من غير والد ووالدة" (١٤٨).

ونقل الامام البيهقي عن ابي سليمان الخطابي في قوله: (خلق الله ادم على صورته) قائلاً: "الهاء وقعت كناية بين اسمين ظاهرين، فلم تصلح أن تصرف الى الله عز وجل لقيام الدليل على أنه ليس بذي صورة سبحانه ليس كمثله شيء، فكان مرجعها الى آدم عليه السلام" (١٤٩).

ونسبه ابن قتيبة الى أهل الكلام، قائلاً: "فقال قوم من أصحاب الكلام: أراد خلق آدم على صورة آدم، لم يزد على ذلك" (١٥٠).
والى هذا الرأي ذهب الحافظ العراقي من المحدثين (١٥١).

القول الثالث: أن الضمير يعود على الله جل جلاله:

ذكر ذلك الامام أحمد بن حنبل فيما أملاه على بعض اصحابه من أقوال أهل السنة والجماعة، قال القاضي ابو الحسين بن يعلى في ترجمة أبي جعفر محمد بن عوف بن سفيان الطائي: " نقلت من خط أحمد الشنجي بإسناده قال: سمعت محمد بن عوف يقول: أملى عليّ أحمد بن حنبل ... فذكر جملة من المسائل التي أملاها عليه مما يعتقد أهل السنة والجماعة ومنها: وأن آدم ﷺ خلق على صورة الرحمن، كما جاء الخبر عن رسول الله ﷺ" (١٥٢).

قال ابن قتيبة الدينوري: "والذي عندي - والله تعالى أعلم - أن الصورة ليست بأعجب من اليدين والاصابع والعين ، وانما وقع الإلف لتلك، لمجيئها في القرآن، ووقعت الوحشة من هذه، لأنها لم تأت في القرآن، ونحن نؤمن بالجميع، ولا نقول في شيء منه بكيفية ولا حد" (١٥٣).

قال الامام الآجري في حديث: (لا تقبحوا الوجه فإن الله خلق آدم على صورة الرحمن جل وعز) ، " هذه من السنن التي يجب على المسلمين الايمان بها ، ولا يقال فيها كيف ولم ، بل تستقبل بالتسليم والتصديق وترك النظر ، كما قال من تقدم من أئمة المسلمين " (١٥٤).

قال ابن تيمية: " والكلام على ذلك؛ أن يقال هذا الحديث لم يكن بين المسلمين من القرون الثلاثة نزاع، في أن الضمير عائد الى الله ، فانه مستفيض من طرق متعددة عن عدد من الصحابة ، وسياق الاحاديث كلها يدل على ذلك " (١٥٥).

وقال أيضاً: " في إخباره بخلق آدم في ضمن حديث طويل إذا ذكر على وجهه زال كثير من الأمور المحتملة ولكن ظهر لما انتشرت الجهمية في المائة الثالثة جعل طائفة الضمير فيه عائداً إلى غير الله تعالى حتى نقل ذلك عن طائفة من العلماء المعروفين بالعلم والسنة في عامة أمورهم كأبي ثور وابن خزيمة وأبي الشيخ الأصبهاني وغيرهم " (١٥٦).

المطلب الثالث: ردود أصحاب الأقوال الثلاثة على بعضهم أولاً: ردّ أصحاب القول الثالث على أصحاب القول الأول:

قال ابن قتيبة: " في سرد لأقوال الأئمة في تأويل هذا الحديث، ومنها: " أن المراد بأن الله -جل وعز- خلق آدم على صورة الوجه، لا فائدة فيه، والناس يعلمون أن الله تبارك وتعالى خلق آدم، على خلق ولده، ووجهه على وجوههم، وزاد قوم في الحديث: إنه -عليه السلام- مر برجل يضرب وجه رجل آخر، فقال: "لا تضربه، فإن الله تعالى، خلق آدم -عليه السلام- على صورته"، أي صورة المضروب، وفي هذا القول من الخلل، ما في الأول " (١٥٧).

ونقل الذهبي أن الطبراني قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل قال: " قال رجل لأبي إن رجلاً قال: خلق آدم على صورته، أي صورة الرجل ، فقال : كذب هذا قول الجهمية، وأي فائدة من هذا " (١٥٨).

وذكر الذهبي في ترجمة محمد بن اسحاق بن خزيمة قائلاً: "وكتابه في التوحيد مجلد كبير، وقد تأول في ذلك حديث الصورة، فليعذر من تأول بعض الصفات، وأما السلف فما خاضوا في التأويل بل آمنوا وكفوا وفوضوا علم ذلك الى الله ورسوله، ولو أن كل من أخطأ في اجتهاده — مع صحة إيمانه وتوحيه لاتباع الحق — أهدرناه، وبدعناه، لقل من يسلم من الأئمة معنا" (١٥٩).

ثانياً: رد أصحاب القول الثالث على أصحاب القول الثاني: قال الامام أحمد لما ذكر له قول ابي ثور المتقدم: "من قال أن الله خلق آدم على صورة آدم فهو جهمي، وأي صورة كانت لآدم قبل أن يخلقه؟" (١٦٠). وقال ابن قتيبة بعد ذكره لهذا القول: "ولو كان المراد هذا، ما كان في الكلام فائدة، ومن يشك في أن الله تعالى خلق الانسان على صورته، والسباع على صورها، والانعام على صورها" (١٦١).

وقد ساق ابن تيمية لفساد هذا القول تسعة أوجه في كتابه نقض التأسيس (١٦٢)، نذكر منها ثلاثة أوجه وهي كافية في إبطاله:

الوجه الأول: أنه اذا قيل: اذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه، فان الله خلق آدم على صورة آدم، ولا تقبحوا الوجه، ولا يقل أحدكم قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك، فان الله خلق آدم على صورة آدم، كان هذا من أفسد الكلام، فإنه لا يكون بين العلة والحكم مناسبة أصلاً، فان كون آدم مخلوقاً على صورة آدم، فأى تفسير فسر به فليس في ذلك مناسبة للنهي عن ضرب وجوه بنييه، ولا عن تقبيحها، وتقبيح ما يشبهها، وانما دخل التلبس بهذا التأويل حيث فرق الحديث المروي (اذا قاتل أحدكم فليتنق الوجه) ومفرداً، وروي قوله (ان الله خلق آدم على صورته) مفرداً، أما مع اداء الحديث على وجهه فإن عود الضمير الى آدم يمنع فيه، وذلك أن خلق آدم على صورة آدم سواء كان فيه تشريف لآدم أو كان فيه اخبار مجرد بالواقع فلا يناسب هذا الحكم (١٦٣).

الوجه الثاني: أن الله خلق سائر أعضاء آدم على صورة آدم، فلو كان مانعاً من ضرب الوجه أو تقبيحه لوجب أن يكون مانعاً من ضرب سائر الوجوه، وتقبيح سائر الصور، وهذا معلوم الفساد في العقل والدين، وتعليل الحكم الخاص بالعلة المشتركة من أقبح الكلام، وإضافة ذلك إلى النبي ﷺ، لا يصدر إلا عن جهل عظيم أو نفاق شديد، إذ لا خلاف في علمه وحكمه وحسن كلامه وبيانه^(١٦٤).

الوجه الثالث: إن هذا تعليل للحكم بما يوجب نفيه، وهنا من أعظم التناقض، وذلك أنهم تأولوا الحديث على أن آدم لم يخلق من نطفة وعلقه ومضغة، وعلى أنه لم يتكون في مدة طويلة بواسطة العناصر، وبنوه قد خلقوا من نطفة ثم من علقه ثم من مضغة، وخلقوا في مدة من عناصر الأرض، فإن كانت العلة المانعة من ضرب الوجه وتقبيحه كونه خلق على صورة ذلك الوجه، وهذه العلة منتفية في بنيه، فينبغي أن يخلقوا كما خلق لآدم على صورهم التي هم عليها، بل نقلوا من نطفة إلى علقه ثم إلى مضغة... الخ^(١٦٥).

والعجب إن ابن حجر في الفتح قال: "وزعم بعضهم أن الضمير يعود إلى آدم أي على صفته، أي خلقه موصوفاً بالعلم الذي فضل به الحيوان وهذا محتمل"^(١٦٦). وقال الشيخ التوحيدي: "وما أبعد من الاحتمال، وإنما هو قول باطل مردود بالنص أن الله خلق آدم على صورة الرحمن"^(١٦٧).

المطلب الرابع: اثبات الصورة لله عز وجل

دلت نصوص الكتاب والسنة وإجماع السلف الصالح أن الله تعالى يوصف بما وصف به نفسه، أو وصفه به رسوله ﷺ، ونفي ما نفاه الله تعالى عن نفسه، أو نفاه عنه رسول الله ﷺ، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تشبيه ولا تكيف^(١٦٨)، قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(١٦٩)، ومعاذ الله أن يكون في نصوص الوحي ما يقتضي تشبيهاً أو تمثيلاً، وأن حديث النبي: (أن الله خلق آدم على صورته)^(١٧٠)، يحمل على ظاهره، كما نص على ذلك جماعة من السلف والخلف، وأنه لا يستلزم تشبيهاً ولا تمثيلاً.

قال ابن الأثير: "في أسماء الله تعالى «المصور» وهو الذي صور جميع الموجودات ورتبها، فأعطى كل شيء منها صورة خاصة، وهيئة منفردة يتميز بها على اختلافها وكثرتها، وفيه «أتاني الليلة ربي في أحسن صورة»^(١٧١) الصورة ترد في كلام العرب على ظاهرها، وعلى معنى حقيقة الشيء وهيئته، وعلى معنى صفته، يقال صورة الفعل كذا وكذا: أي هيئته، وصورة الأمر كذا وكذا: أي صفته، فيكون المراد بما جاء في الحديث أنه أتاه في أحسن صفة"^(١٧٢). قال ابن تيمية: "لفظ الصورة في الحديث كسائر ما ورد من الاسماء والصفات التي قد يسمى المخلوق بها على وجه التقييد، وإذا أطلقت على الله اختصت به، مثل العليم، والقدير، والرحيم، والسميع والبصير، ومثل خلقه بيده، واستوائه على العرش ونحو ذلك"^(١٧٣).

وقد دلت أدلة كثيرة من السنة النبوية الصحيحة على صفة الصورة لله، منها أحاديث: "خلق آدم على صورته"^(١٧٤)، و"خلق آدم على صورة الرحمن"^(١٧٥)، وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه الطويل في رؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة، وفيه: "فيأتيهم الجبار في صورته التي رأوه فيها أول مرة، فيقول: أنا ربكم، فيقولون: أنت ربنا..."^(١٧٦).

وحديث: "رأيت ربي في أحسن صورة"^(١٧٧).

قال ابن قتيبة الدينوري: "والذي عندي — والله تعالى أعلم — أن الصورة ليست بأعجب من اليدين والأصابع والعين، وإنما وقع الالف لتلك لمجيئها في القرآن، ونحن نؤمن بالجميع، ولا نقول في شيء منه بكيفية ولا حد"^(١٧٨). قال القاضي أبو يعلى الفراء في معنى حديث: "رأيت ربي في أحسن صورة"^(١٧٩)، اعلم أن الكلام في هذا الخبر يتعلق به فصول: أحدها جواز إطلاق الصورة عليه"^(١٨٠).

ولا ريب في أن الصورة صفة ذاتية ثابتة لله عز وجل كما هو واضح من خلال الأحاديث النبوية الصحيحة وأقوال العلماء، وإن الخلاف بين العلماء محصور في

الضمير في لفظة "صورته"، وهل يصلح حديث: "صورة الرحمن" مفسراً له أم لا؟.

تبين من خلال البحث أن الحديث صحيح بلا شك، وأنه يصلح أن يكون مفسراً لحديث الصورة، وكذلك سردنا حديثين آخرين لإثبات الصورة لله، فالواجب هو اثبات هذه الصفة لله تعالى من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تشبيه ولا تكيف، وإن اثباته لا يستلزم التشبيه والتمثيل، قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(١٨١).

النتائج

١. إن القائلين بأن حديث الآحاد لا تثبت به عقيدة كونه يفيد الظن يقولون في الوقت نفسه بأن الأحكام تثبت بحديث الآحاد، وهم بهذا يفرقون بين الأحكام والعقائد.

٢. الذي نراه أن كل حديث أحادي صحيح سواء كان في أحد الصحيحين أو في غيرهما، وتلقته الأمة بالقبول من غير نكير منها عليه، فإنه يفيد العلم وهو حجة قاطعة في الدين سواء كان في العقائد أو في غيرها.

٣. لم يكن السلف من الصحابة والتابعين يفرقون بين أحاديث الآحاد وغيرها في العقيدة، وقد كان الرسول ﷺ يرسل أحاداً من أصحابه إلى القبائل لتعليمهم الدين أصوله وفروعه ولم يطلب منهم أن يثبتوا أو يرسلوا من يستوضح الأمر فدل ذلك على حجية خبر الآحاد.

٤. لو قلنا أن أخبار الآحاد عن رسول الله ﷺ لا تفيد العلم فإن ذلك يؤدي إلى أحد أمرين: إما أن يقال إن الرسول لم يبلغ شيء غير القرآن وما رواه عنه عدد التواتر، وما سوى ذلك لم تقم به الحجة ولا التبليغ، وإما أن يقال إن الحجة والتبليغ حاصلان بما لا يوجب علماً ولا يقتضي عملاً، وإذا بطل هذان الأمران

بطل القول بأن أخبار النبي ﷺ التي رواها الثقات العدول الحفاظ وتلقي الأمة لها بالقبول لا تفيد علماً، وهذا ظاهر بطلانه ولا خفاء به.

٥. ان الرسل عليهم الصلاة والسلام كانوا يقبلون بخبر الواحد ويقطعون به، فقد قبل خبر الواحد نبي الله موسى عليه السلام من الذي جاءه من أقصى المدينة فقبل خبره وجزم به وخرج هارباً من المدينة، كما قبل خبر بنت نبي الله شعيب لما قالت له ان ابي يدعوك وقبل خبر ابيها بقوله: هذه ابنتي وتزوجها بخبر ابيها الآحاد، وقبل نبي الله يوسف عليه السلام خبر ساقى الملك الذي جاءه يسأله عن الرؤيا وقال له: ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة.

٦ — قبول النبي ﷺ بخبر الآحاد من الذين كانوا يخبرونه عن نقض المعاهدين للعهد الذي بينهم وبين رسول الله، وغزا رسول الله ناقضي العهد بخبر من أخبره وهم آحاد.

٧. أن الخلاف بين العلماء في إفادة خبر الآحاد هل يفيد العلم أم الظن خلاف لفظي، لأن الذين يقولون بأن خبر الآحاد يفيد الظن هم أنفسهم يقولون بوجوب العمل به فكيف يتصور العمل بدون العلم؟ فالعمل فرع تصور العلم، وتخصيص الاحتجاج بأحاديث الآحاد في الأحكام دون العقيدة تخصيص بدون مخصص ولا أصل له يعتمد عليه .

٨. كان منهج الصحابة رضوان الله عليهم والتابعين وأئمة السنة بعدهم الاحتجاج بالسنة في أمور الدين دون تمييز بين متواتر السنة وآحادها، ومما تردد عن بعض الصحابة بعدم قبول بعض الأحاديث ليس كونها أحاديث آحاد بل كان بسبب الريبة في الصحة أو تهمة الراوي.

٩ — أن حديث الآحاد يفيد العلم والعمل معاً، إذا توافرت فيه الشروط المعتمدة للقبول، ولم يطعن فيه أحد من علماء الحديث، سواء أكان عند البخاري ومسلم أم عند غيرهما.

الهوامش

- (١) سورة آل عمران: الآية: ١٣٢.
- (٢) سورة محمد: من الآية: ٣٣.
- (٣) ينظر: العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي (ت: ١٧٠هـ) المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، ٢٥٨/٤ مادة (خبر)، وتهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي (ت: ٣٧٠هـ) المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط١، ٢٠٠١م ١٥٧/٧، مادة (خبر).
- (٤) ينظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، مطبعة الصباح، دمشق، ط٢، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، ٤١/١.
- (٥) مقدمة في أصول الحديث، عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي (ت: ١٠٥٢هـ) المحقق: سلمان الحسيني الندوي، دار البشائر الإسلامية - بيروت - لبنان، ط٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ٣٧/١.
- (٦) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة (ت: ٤٠٣هـ)، دار الفكر العربي، ص ١٧.
- (٧) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ، ابو شهبة، ص ٤١.
- (٨) ينظر: تهذيب اللغة ٢٢٢/١٤، ومقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ) المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م. ٨٤/٦ مادة (وتر)، ولسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، ط٣ - ١٤١٤هـ، ٢٧٥/٥.

(٩) ينظر: نزهة النظر، ابن حجر العسقلاني، ص ٤٦، وتيسير مصطلح الحديث، أبو حفص محمود بن أحمد بن محمود طحان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط ١٠، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، ص ٢٣.

(١٠) ينظر: منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين محمد عتر الحلبي، دار الفكر دمشق - سورية، ط ٣، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، ص ٤٠٤ - ٤٠٥.

(١١) تيسير مصطلح الحديث، الطحان، ص ٢٥.

(١٢) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، ص ١٩٠.

(١٣) الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، شمس الدين أبو الخير السخاوي (ت: ٩٠٢هـ) المحقق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ط ١، ٢٠٠١م، ص ١٣٨.

(١٤) ينظر: جمهرة اللغة ١/ ٥٠٧، والصاحح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط ٤، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، ٤٤٠/٢، مادة (أحد).

(١٥) الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) المحقق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية - المدينة المنورة، ١/ ١٦ - ١٧.

(١٦) تهذيب اللغة، ٥٢/ ٦، ومقاييس اللغة، ٢٢٢/ ٣ مادة (شهر).

(١٧) نزهة النظر، ص ٤٦، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة، ٢/ ٦٢١.

- (١٨) ينظر: التوضيح الأبهري لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، مكتبة أضواء السلف، ط١، - ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨م، ص ٤٩.
- (١٩) ينظر: العين ٧٦/١، ومقاييس اللغة ٣٨/٤.
- (٢٠) ينظر: العين ٧٦/١، والصاحح تاج اللغة، ٨٨٥/٣، ومقاييس اللغة ٣٨/٤، وتهذيب اللغة ٦٤/١.
- (٢١) ينظر: تيسير مصطلح الحديث، ص ٣٥.
- (٢٢) ينظر: الصاحح تاج اللغة، ١٩١/١، ولسان العرب، ٦٣٩/١.
- (٢٣) اختصار علوم الحديث، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط٢، ص ١٦٦.
- (٢٤) العين، ١٤/٣ مادة (صح)، وتهذيب اللغة الأزهرية ٢٦٠/٣.
- (٢٥) معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ) المحقق: نور الدين عتر، دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م، ص ١٢، واختصار علوم الحديث، ابن كثير، ص ٢١.
- (٢٦) التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م، ص ١٥٥.
- (٢٧) ينظر: الفروق اللغوية، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل العسكري (ت: ٣٩٥هـ) حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، ص ٨١.
- (٢٨) التعريفات للجرجاني، ص ١٤٤.
- (٢٩) سورة الحاقة: الآية: ٢٠.

- (٣٠) سورة البقرة: من الآية: ٤٦.
- (٣١) سورة الجاثية: من الآية: ٣٢.
- (٣٢) مقاييس اللغة، ٨٦/٤ مادة (عقد).
- (٣٣) لسان العرب، ٢٩٦/٣.
- (٣٤) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية - بيروت، ٤٢١/٢.
- (٣٥) ابجد العلوم، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (ت: ١٣٠٧هـ)، دار ابن حزم، ط ١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، ص ٤٨٢ - ٤٨٣.
- (٣٦) الاسئلة والاجوبة في العقيدة، صالح بن عبدالرحمن الأطرم، ص ٧.
- (٣٧) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، تحقيق: عبدالسلام هارون، دار الفكر، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م، ٣/٣١٩ - ٣٢٠.
- (٣٨) التعريفات، الجرجاني، ص ١٣٥.
- (٣٩) ينظر: صفات الله عز وجل الواردة في الكتاب والسنة، علوي عبدالقادر السقاف، دار الهجرة، المملكة العربية السعودية، ط ٣، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، ص ٢٢٩.
- (٤٠) درء تعارض العقل والنقل، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، ط ٢، ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م، ٧/٢٢٣.
- (٤١) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم، ١/١٠٨، والعدة، القاضي أبو يعلى، ٣ / ٨٩٩ - ٩٠٠، والمسودة في أصول الفقه، ابن تيمية، ص ٢٤٢ - ٢٤٣.

- (٤٢) الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، ١/١٢٤.
- (٤٣) كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، ٢/٣٧١.
- (٤٤) ينظر: الصواعق المرسلّة، ابن القيم، ٣/٨٠٢-٨٩٠.
- (٤٥) سورة المائدة: من الآية: ٦٧.
- (٤٦) ينظر: التفسير الكبير، ١١/٣٥٨.
- (٤٧) مختصر الصواعق المرسلّة، ٥٧٩.
- (٤٨) سورة الإسراء: من الآية: ٣٦.
- (٤٩) سورة النجم: من الآية: ٢٨.
- (٥٠) ينظر: مختصر الصواعق، ٥٧٨.
- (٥١) سورة التوبة: الآية: ١٢٢.
- (٥٢) سورة الحجرات: من الآية: ٩.
- (٥٣) صحيح الامام البخاري، كتاب أخبار الأحاد، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام، ٩/٨٦.
- (٥٤) ينظر: توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم، أحمد بن إبراهيم بن حمد بن محمد بن حمد بن عبد الله بن عيسى (ت: ١٣٢٧هـ)، المحقق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - بيروت، ط ٣، ٥١٤٠٦، ١/٢١٠.
- (٥٥) أخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب العلم، حديث كعب بن مالك، ١/٦٢ برقم (٢٩٤) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.
- (٥٦) الرسالة، الشافعي، ص ٤٠١.
- (٥٧) أخرجه الامام البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب أذان الأعمى إذا كان له من يخبره ١/١٢٧ برقم (٦١٧) واللفظ له، والامام مسلم في صحيحه، كتاب

الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، ٧٦٨/٢ برقم (١٠٩٢).

(٥٨) حجية خبر الآحاد في العقائد والأحكام، عامر بن حسن صبري، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، ص ٢٧.

(٥٩) أخرجه الامام البخاري، كتاب المظالم والغضب، باب صيل بخمر في الطريق ٣/ ٣٢١ برقم (٢٤٦٤) واللفظ له، والامام مسلم، كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر، وبيان أنها تكون من عصير العنب، ٣/ ١٥٧٠، برقم (١٩٨٠).

(٦٠) أخرجه الامام البخاري، كتاب الزكاة، باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة ١١٩/٢ برقم (١٤٥٨) ومسلم، كتاب الايمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام ٥١/١ برقم (١٩).

(٦١) أخرجه الامام البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب: {الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وإن فريقا منهم ليكتمون الحق} ٢٢/٦ برقم (٤٤٩١).

(٦٢) ينظر: مختصر الصواعق ، ص ٥٧٧.

(٦٣) ينظر: المستصفى ١١٩/١ - ١٢٠.

(٦٤) الإحكام في اصول الأحكام، الآمدي ٦٩/٢.

(٦٥) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ٦٧/٢٥.

(٦٦) مختصر الصواعق المرسلة، ص ٥٨٤.

(٦٧) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ٦٧/٢٥.

(٦٨) التمهيد لما في الموطأ، ابن عبد البر، ٧/١.

(٦٩) التمهيد لما في الموطأ، ابن عبد البر ، ٢/١.

(٧٠) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، ٧١/ ١ - ٧٢.

(٧١) التريب والتيسير للنووي، ص ٢٨.

(٧٢) جامع الأصول في أحاديث الرسول، ابن الأثير، ١٢٥/١.

(٧٣) ينظر: الإحكام للآمدي ٢/ ٣٣-٣٤.

(٧٤) حجية خبر الأحاد في العقائد والأحكام، فرحانة بنت علي شويطة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، ص ١٥-١٦.

(٧٥) روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٢، ٢٣١٤هـ-٢٠٠٢م، ١/ ٣٠٣.

(٧٦) سورة الحجرات: من الآية: ٦.

(٧٧) ينظر: روضة الناظر وجنة المناظر، ابن قدامة المقدسي، ١/ ٣٣٤.

(٧٨) الإحكام للآمدي: ٢/ ٣١.

(٧٩) ينظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ) المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا، دار الكتاب العربي، ط ١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م، ١/ ١٣٨.

(٨٠) ينظر: الإحكام للآمدي ٢/ ٣٢، المسودة، ابن تيمية، ٢٤٠، أصول السرخسي ٢/ ٢٥.

(٨١) النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، ١/ ١٣٩.

(٨٢) ينظر: مقدمة ابن الصلاح ص ٢٨، والتقييد والإيضاح، ص ٤١-٤٢، وخبر الواحد وحجيته، الشنقيطي ص ١٨٨.

(٨٣) نزهة النظر، للحافظ ابن حجر، ص ٥٤.

- (٨٤) أصول السرخسي: ١/١١٢، وكشف الأسرار للبخاري: ٢/٣٧٠، وقواطع الأدلة في الاصول ١٥/٢،
- (٨٥) ينظر: مختصر الصواعق: ص ٥٣١، والمسودة: ص ٢٤٢ — ٢٤٣، وشرح مختصر الروضة: ٣/١٢٨ — ١٢٩.
- (٨٦) ينظر: نزهة النظر: ١/٤٥ — ٤٦.
- (٨٧) سورة النجم: من الآية: ٢٣.
- (٨٨) سورة يوسف: من الآية: ١١٠.
- (٨٩) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ) حققه: أبو قتيبة نظير محمد الفاريابي، دار طيبة، ١٤٣/١ — ١٤٤.
- (٩٠) التعريفات، الجرجاني، ص ٢٥٩، والوسيط في علوم مصطلح الحديث، ابوشهبة، ص ١٩١.
- (٩١) خبر الواحد الصحيح وأثره في العمل والعقيدة، نور الدين محمد عتر الحلبي، مجلة التراث العربي - مجلة فصلية تصدر عن اتحاد الكتاب العرب، دمشق، العدد: ١١ - ١٤٠٣ هـ، ص ١٦٩.
- (٩٢) ينظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ١/٤٥.
- (٩٣) ينظر: المصدر نفسه، ١/٤٤.
- (٩٤) التعريفات، الجرجاني، ص ١٤٤.
- (٩٥) العدة في أصول الفقه، القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين ابن الفراء (ت: ٤٥٨هـ) حققه: د أحمد بن علي بن سير المبارك، بدون ناشر، ط ٢، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م. ١/٨٣.

- (٩٦) ينظر: توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر بن صالح بن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقي (ت: ١٣٣٨هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، ٧٢٩/٢.
- (٩٧) ينظر: تدريب الراوي، ٧٥/١.
- (٩٨) المستصفى، ١١٦/١.
- (٩٩) اصول السرخسي، ٣٢٩/١.
- (١٠٠) كشف الاسرار على اصول البزدوي، ٣٧٦/٢.
- (١٠١) الرسالة، الشافعي، ص ٤٦٠.
- (١٠٢) المستصفى، الغزالي، ص ١٠٨.
- (١٠٣) مصنف عبد الرزاق، كتاب اهل الكتابين، باب: كيف السلام والرد، المكتب الاسلامي - بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ، تحقيق: حبيب الرحمن الاعظمي، ٣٨٤/١٠، برقم (١٩٤٣٥).
- (١٠٤) مسند الامام احمد، مسند ابي هريرة رضي الله عنه، ٥٠٤/١٣ برقم (٨١٧١) قال شعيب الارنؤوط: اسناده صحيح على شرط الشيخين.
- (١٠٥) صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، باب: بدء السلام، ٢٢٩٩/٥ برقم (٥٨٧٣).
- (١٠٦) صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها واهلها، باب: يدخل الجنة اقوام افتدتهم مثل افئدة الطير، ٢١٨٣/٤ برقم (٢٨٤١).
- (١٠٧) التوحيد، ابن خزيمة، مكتبة الراشد - السعودية - الرياض، ط ٥، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، ت: عبدالعزيز بن ابراهيم الشهوان، ٩٤/٩٣/١ برقم (٤٤).
- (١٠٨) صحيح مسلم، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: خلق الانسان، ٢٠١٧/٤ برقم (٢٦١٢).

(١٠٩) مسند الامام أحمد، مسند أبي هريرة رضي الله عنه، ٨١/١٤، برقم (٨٣٣٩) قال شعيب الارنؤوط: اسناده صحيح على شرط مسلم.

(١١٠) التوحيد، ابن خزيمة، باب ذكر أخبار رويت عن النبي ﷺ، ٨٤/١، برقم (٦).

(١١١) صحيح مسلم، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: خلق الانسان خلقا لا يتمالك، ٢٠١٧/٤ برقم (٢٦١٢).

(١١٢) مسند الامام أحمد، مسند أبي هريرة رضي الله عنه، ٢٧٥/١٢، برقم (٧٣٢٣) قال شعيب الارنؤوط: اسناده صحيح على شرط الشيخين، واخرجه ابن حبان (٥٦٠٥)، والآجري في "الشريعة" ص ٣١٤.

(١١٣) مسند الامام احمد، ٣٨٢/١٢ برقم (٧٤٢٠) قال شعيب الارنؤوط: اسناده قوي، وابن خزيمة في كتاب التوحيد، ٨٢/١.

(١١٤) التوحيد، ابن خزيمة ٨١/١، والسنة، ابن ابي عاصم، المكتب الاسلامي - بيروت، ط ١، ت: محمد ناصر الزين اللبناني، ٢٢٩/١، برقم (٥١٩).

(١١٥) السنة، ابن ابي عاصم، ٢٢٩/١، برقم (٥١٧)، قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ١٠٦/٨، رقم (١٣٢٢٠).

(١١٦) السنة، عبدالله بن احمد بن حنبل، دار ابن القيم - الدمام، ط ١، سنة ١٤٠٦هـ، ت: محمد القحطاني، ٢٦٨/١، برقم (٤٩٨).

(١١٧) التوحيد، ابن خزيمة، ٨٥/١، برقم (٤١).

(١١٨) الشريعة، الآجري، ١١٥٢/٣، برقم (٧٢٥).

(١١٩) الصفات، الدار قطني، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط: ١، سنة ١٤٠٢هـ، ت: عبدالله الغنيمان، ٣٧/١ برقم (٤٨).

(١٢٠) الاسماء والصفات، البيهقي، باب: ما ذكر في الصورة، مكتبة السواوي، جدة، ط: ١، ١٤١٣هـ _____ ١٩٩٣م، ت: عبدالله بن محمد الحاشدي، ٦٤/٢، برقم

(٦٤٠).

- (١٢١) السنة، ابن ابي عاصم، ٢٢٩/١، برقم (٥١٨).
- (١٢٢) السنة، لحرب بن اسماعيل الحنظلي، دار اللؤلؤة- بيروت. ط١، سنة ٢٠١٤م، ت: عادل الحمان، ٣٠٣/١، برقم (٥٦٤).
- (١٢٣) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي، دار الفكر، بيروت، ١٩٨/٨، ٥١٤١٢، برقم (١٣٢٢٠).
- (١٢٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، دار المعرفة- بيروت، ت: محب الدين الخطيب، ١٨٣/٥.
- (١٢٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، ١٨٣/٥.
- (١٢٦) التوحيد، لابن خزيمة، ٨٧/١.
- (١٢٧) سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة، لمحمد بن ناصر الدين الالباني، مكتبة المعارف- الرياض، ط: ١، ١٤١٢، ٣١٦-٣١٧، برقم (١١٧٥).
- (١٢٨) عقيدة اهل الايمان في خلق ادم على صورة الرحمن، للشيخ حمود بن عبدالله التويجري، دار اللواء- الرياض، ط: ١، سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، ص ٢٢.
- (١٢٩) المصدر نفسه، ص ٢٢.
- (١٣٠) عقيدة اهل الايمان في خلق ادم على صورة الرحمن، التويجري، ص ٢٢-٢٣.
- (١٣١) تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لابن حجر، مكتبة المنار- عمان، ط: ١، سنة ١٤٠٣-١٩٨٣م، ت: عاصم القريوتي، ١٣/١.
- (١٣٢) المصدر نفسه، ٣٣/١.
- (١٣٣) عقيدة اهل الايمان، حمود التويجري، ص ٢٣.
- (١٣٤) ينظر: المصدر نفسه، ص ٢٣.
- (١٣٥) ينظر: عقيدة اهل الايمان، حمود التويجري، ص ٢٥.

(١٣٦) دفاع اهل السنة والايمن عن حديث خلق آدم على صورة الرحمن، للشيخ عبدالله بن محمد بن أحمد الدويش، دار العليان — المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١١هـ — ١٩٩٠م، ص٨ — ٩.

(١٣٧) التوحيد لابن خزيمة، ٨٤/١.

(١٣٨) صحيح ابن حبان بترتيب بن بلبان، لمحمد بن حبان أبو حاتم البستي (ت: ٣٥٤هـ)، مؤسسة الرسالة — بيروت — ط٢، ١٤١٤هـ — ١٩٩٣م، تحقيق: شعيب الارنؤوط، ٤١٩/١٢.

(١٣٩) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر، ١٨٣/٥.

(١٤٠) مشكل الحديث وبيانه، محمد بن الحسن بن فورك (ت: ٤٠٦هـ)، تحقيق: موسى محمد علي، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٩٨٥م، ص٤٨ — ٤٩.

(١٤١) سورة الأعراف: من الآية: ٧٣.

(١٤٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن حجاج، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي — بيروت — ط٢، سنة ١٣٩٢هـ، ١٦٦/١٦.

(١٤٣) طبقات الحنابلة، محمد بن أبي يعلى (ت: ٥٢٦هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة — بيروت — ط١، ٩٣/١.

(١٤٤) طبقات الحنابلة، ٢١٢/١.

(١٤٥) المصدر نفسه، ٣٠٩/١.

(١٤٦) أحمد بن محمد بن الحجاج، أبو بكر المروزي: عالم بالفقه والحديث، كان أجل أصحاب الإمام أحمد، خصيصاً بخدمته، يأنس به الإمام ويقول له: كل ما قلت فهو على لساني وأنا قلته ! وروى عنه مسائل كثيرة. ووصف بأنه كثير التصانيف، نسبته إلى مرو الروذ (من خراسان) ووفاته ببغداد، الأعلام للزركلي، ص٢٠٥.

- (١٤٧) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ط ١، ١٤٢٦هـ، ١٦/٦ - ٤١٧.
- (١٤٨) الارشاد الى قواطع الادلة في اصول الاعتقاد، الجويني، ص ٧٠.
- (١٤٩) الأسماء والصفات، البيهقي، ٦١/٢.
- (١٥٠) تأويل مختلف الحديث، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، المكتب الاسلامي - مؤسسة الإشراف، ط ٢، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، ص ٣١٨.
- (١٥١) ينظر: طرح التثريب في شرح التقریب، الحافظ العراقي، دار احياء التراث العربي، ١٧/٨.
- (١٥٢) طبقات الحنابلة، لأبي يعلى، ٣١١/١ - ٣١٣.
- (١٥٣) تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، ص ٣٢٢.
- (١٥٤) الشريعة، الآجري، ١١٥٣/٣.
- (١٥٥) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، ابن تيمية، ٣٧٣/٦.
- (١٥٦) المصدر نفسه، ٣٧٦/٦ - ٣٧٧.
- (١٥٧) تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة الدينوري، ص ٣١٩.
- (١٥٨) ميزان الاعتدال، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط ١، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م، ٦٠٣/١.
- (١٥٩) سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٣، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، ١٤/٣٧٤ - ٣٧٦.
- (١٦٠) طبقات الحنابلة، ابي يعلى، ٣٠٩/١.

- (١٦١) تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، ص ٣١٨.
- (١٦٢) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدع الكلامية، ابن تيمية.
- (١٦٣) ينظر : تلبيس ابليس، ابن تيمية، ٦/٤٣٤ — ٤٣٥.
- (١٦٤) ينظر : المصدر نفسه ٦/٤٣٥ —
- (١٦٥) ينظر: المصدر السابق، ٦/٤٣٦ — ٤٥٨.
- (١٦٦) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، ٥/١٨٣.
- (١٦٧) عقيدة أهل الايمان، التويجري، ص ١٥.
- (١٦٨) ينظر: مجموع الفتاوى: ابن تيمية، ٣/١٣٠.
- (١٦٩) سورة الشورى: الآية: ١١.
- (١٧٠) سبق تخريجه في ص ٢٤.
- (١٧١) مسند الامام احمد، ٥/٤٣٧، برقم (٣٤٨٤)، ٤/٦٦، وبرقم (١٦٦٧٢) واخرجه الترمذي في سننه، كتاب القراءات عن رسول الله، باب ومن سورة ص، برقم (٣٢٣٣) و (٣٢٣٤) و (٣٢٣٥)، ٥/٣٦٦ — ٣٦٩، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
- (١٧٢) النهاية في غريب الحديث والاثر، ابن الاثير، تحقيق: طاهر احمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٩٧٩/٥١٣٩٩، ٥٨/٣ — ٥٩.
- (١٧٣) بيان تلبيس ابليس، ابن تيمية، ٧/١٣١.
- (١٧٤) سبق تخريجه في ص ٢٣.
- (١٧٥) سبق تخريجه في ص ٢٤.
- (١٧٦) أخرجه الامام البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى : وجوه يومئذ ناظرة الى ربها ناظرة) برقم (٧٠٠١)، ٦/٢٧٠٦، والامام مسلم في صحيحه، كتاب الايمان، باب معرفة طريق الرؤية، برقم (١٨٣)، ١/١٦٧.

- (١٧٧) سبق تخريجه في ص ٣٦.
- (١٧٨) تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، ١/٢٢١.
- (١٧٩) سبق تخريجه في ص ٣٦.
- (١٨٠) إبطال التأويلات لأخبار الصفات، للقاضي أبو علي الفراء، تحقيق: محمد بن حمد الحمود، دار إيلاف الدولية، الكويت، ١/١٢٦.
- (١٨١) سورة الشورى: من الآية: ١١.

المصادر والمراجع

١. اجد العلوم، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (ت: ١٣٠٧هـ)، دار ابن حزم، ط ١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
٢. إبطال التأويلات لأخبار الصفات، القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد ابن الفراء (ت: ٤٥٨هـ) تحقيق: محمد بن حمد الحمود، دار إيلاف الدولية، الكويت.
٣. الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الأمدي (ت: ٦٣١هـ) المحقق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - لبنان.
٤. الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ) المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الأفاق الجديدة، بيروت.

٥. اختصار علوم الحديث، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ-)، المحقق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط٢.
٦. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ-) المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا، دار الكتاب العربي، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٧. الارشاد الى قواطع الادلة في اصول الاعتقاد، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، الملقب بإمام الحرمين (ت: ٤٧٨هـ). تحقيق: د. محمد يوسف موسى، والاستاذ علي عبد المنعم عبد الحميد، مكتبة الخانجي، مصر، ١٣٦٩هـ/ ١٩٥٠م.
٨. الأسماء والصفات للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرَوِجَردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) حققه: عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي، جدة، السعودية، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٩. الاسئلة والاجوبة في العقيدة، صالح بن عبدالرحمن الأطرم (ت: ١٤٢٨هـ-)، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٣هـ.
١٠. أصول السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ-)، دار المعرفة - بيروت.
١١. الاعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ-) دار العلم للملايين، ط١٥ - ٢٠٠٢م.
١٢. بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ-)، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ط١، ١٤٢٦هـ.

١٣. تأويل مختلف الحديث، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، المكتب الاسلامي - مؤسسة الإشراف، ط٢، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

١٤. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة.

١٥. تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) المحقق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، مكتبة المنار - عمان، ط١، ١٤٠٣ - ١٩٨٣م.

١٦. التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

١٧. التريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) تحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

١٨. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٨٠٦هـ) المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان، محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط١، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.

١٩. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري

٢٠. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، (ت: ٣٧٠هـ) المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط١، ٢٠٠١م.

٢١. توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر بن صالح بن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الدمشقي (ت: ١٣٣٨هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٢٢. التوضيح الأبهري لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، مكتبة أضواء السلف، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
٢٣. توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم، أحمد بن إبراهيم بن حمد بن محمد بن حمد بن عبد الله بن عيسى (ت: ١٣٢٧هـ)، المحقق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - بيروت، ط٣، ١٤٠٦هـ.
٢٤. تيسير مصطلح الحديث، أبو حفص محمود بن أحمد بن محمود طحان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط١٠، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
٢٥. جامع الأصول في أحاديث الرسول، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ) تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة الحلواني، مطبعة الملاح، مكتبة دار البيان، ط١.
٢٦. الجامع الكبير - سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ) المحقق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ١٩٩٨م.
٢٧. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري

- الجعفي(ت:٢٥٦هـ)، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط ١، ١٤٢٢هـ.
٢٨. جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ) المحقق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، ط ١، ١٩٨٧م.
٢٩. حجية خبر الآحاد في العقائد والأحكام، عامر بن حسن صبري، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.
٣٠. حجية خبر الآحاد في العقائد والأحكام، فرحانة بنت علي شويطة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة .
٣١. خبر الواحد الصحيح وأثره في العمل والعقيدة، نور الدين محمد عتر الحلبي، مجلة التراث العربي - مجلة فصلية تصدر عن اتحاد الكتاب العرب، دمشق، العدد: ١١.
٣٢. خبر الواحد وحجتيه، أحمد بن محمود بن عبد الوهاب الشنقيطي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م.
٣٣. دفاع اهل السنة والايمان عن حديث خلق آدم على صورة الرحمن، للشيخ عبدالله بن محمد بن أحمد الدويش، دار العليان — المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤١١هـ — ١٩٩٠م.
٣٤. الرسالة، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ) المحقق: أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر، ط ١، ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م.

٣٥. روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

٣٦. سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة، محمد بن ناصر الدين الالباني (ت: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف - الرياض، ط: ١، ١٤١٢هـ.

٣٧. السنة، أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني البغدادى (ت: ٢٩٠هـ) لمحقق: د. محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، دار ابن القيم، الدمام، ط ١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

٣٨. السنة، حرب بن اسماعيل الحنظلي، تحقيق: عادل الحمان، دار اللؤلؤة - بيروت. ط ١، ٢٠١٤م.

٣٩. السنة، أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك الشيباني (ت: ٢٨٧هـ) المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٠هـ.

٤٠. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٣، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.

٤١. شرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (ت: ٧١٦هـ) المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

٤٢. الشريعة، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرّي البغدادي (ت: ٣٦٠هـ) المحقق: د. عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، دار الوطن، السعودية، ط٢، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
٤٣. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت: ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
٤٤. صحيح ابن حبان بترتيب بن بلبان، لمحمد بن حبان أبو حاتم البستي (ت: ٣٥٤هـ) ، تحقيق: شعيب الارنؤوط ، مؤسسة الرسالة — بيروت — ط٢، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.
٤٥. صفات الله عز وجل الواردة في الكتاب والسنة، علوي عبدالقادر السقاف، دار الهجرة، المملكة العربية السعودية، ط٣، ١٤٢٦هـ ————— ٢٠٠٥م.
٤٦. الصفات، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ) المحقق: عبد الله الغنيمان، مكتبة الدار - المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٢هـ.
٤٧. الصواعق المرسلّة في الرد على الجهمية والمعتلة، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) المحقق: علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، السعودية، ط١، ١٤٠٨هـ.
٤٨. طبقات الحنابلة، محمد بن أبي يعلى (ت: ٥٢٦هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة ————— بيروت .
٤٩. طرح التثريب في شرح التقريب، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، دار احياء التراث العربي.

٥٠. العدة في أصول الفقه، القاضي أبو يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (ت: ٤٥٨هـ) تحقيق: أحمد بن علي بن سير المبارك، بدون ناشر، ط ٢، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
٥١. عقيدة اهل الايمان في خلق ادم على صورة الرحمن، حمود بن عبد الله بن حمود بن عبد الرحمن التوبجري (ت: ١٤١٣هـ) دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط ٢، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
٥٢. عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ) دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٥٣. العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ) المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
٥٤. الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ) المحقق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ط ١، ٢٠٠١م .
٥٥. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة- بيروت، ١٣٧٩هـ.

٥٦. الفروق اللغوية، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت: ٣٩٥هـ) حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر.

٥٧. قواطع الأدلة في الأصول، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت: ٤٨٩هـ) المحقق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٩م.

٥٨. كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري (ت: ٣١١هـ) المحقق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، مكتبة الرشد، السعودية- الرياض، ط ٥، ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.

٥٩. كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (ت: ٧٣٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي، بدون طبعة وبدون تاريخ.

٦٠. الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) المحقق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية - المدينة المنورة.

٦١. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، ط ٣ - ١٤١٤هـ.

٦٢. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، دار الفكر - بيروت، ١٤١٢هـ.

٦٣. مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ) المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

٦٤. مختصر الصواعق المرسلّة على الجهمية والمعتلة، اختصره: محمد بن محمد بن عبد الكريم بن رضوان البجلي شمس الدين، ابن الموصلي (ت: ٧٧٤هـ) المحقق: سيد إبراهيم، دار الحديث، القاهرة - مصر، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٦٥. المستصفى، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ) تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٦٦. مسند الامام احمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ) المحقق: شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٦٧. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٦٨. المسودة في أصول الفقه، أحمد بن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي.

٦٩. مشكل الحديث وبيانه، محمد بن الحسن بن فورك (ت: ٤٠٦هـ)، تحقيق: موسى محمد علي، عالم الكتب، بيروت، ط ٢، ١٩٨٥م.

٧٠. مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت: ٢١١هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الاعظمي، المكتب الاسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ.

٧١. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، (ت: ٣٩٥هـ) المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٧٢. معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ) (المحقق: نور الدين عتر، دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).

٧٣. مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٣، ١٤٢٠هـ.

٧٤. مقدمة في أصول الحديث، عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي (ت: ١٠٥٢هـ) (المحقق: سلمان الحسيني الندوي، دار البشائر الإسلامية - بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).

٧٥. المنهاج شرح صحيح مسلم بن حجاج، لابي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ.

٧٦. منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين محمد عتر الحلبي، دار الفكر دمشق - سورية، ط ٣، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٧٧. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، مطبعة الصباح، دمشق، ط ٢، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٧٨. النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ-)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

٧٩. النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، تحقيق: طاهر احمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م.

٨٠. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (ت: ٤٠٣هـ-)، دار الفكر العربي.